ألفاظ الجرح والتعديل
المختلف فيها
بين المتقدمين والمتأخرين

تأليف

الدكتور/ محمد بهاء النور عبد الرحيم عثمان

مدرس الحديث الشريف وعلومه

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية

للبنين – بالقاهرة

جامعة الأزهر

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾ ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١][1].

وبعد:

فإن من يطالع كتب الجرح والتعديل يتبين له مدى الجهد الذي بذله

---

(١) هذا حديث خطبة الحاجة، أخرجه أبو داود في كتاب النكاح، باب خطبة النكاح (٥٩١/٢) ح(٢١١٨)، والترمذي في كتاب النكاح، باب ما جاء في خطبة النكاح (٤١٣/٣) ح(١١٠٥)، والنسائي في كتاب النكاح، باب ما يستحب من الكلام عند النكاح (٨٩/٦) ح(٣٢٧٧)، وابن ماجة في كتاب النكاح، باب خطبة النكاح (٦٠٩/١) ح(١٨٩٢)، والإمام أحمد في مسنده (٤٣٢/١) ح (٣٢٧٦).

علماء السنة ونقاد الحديث في الحفاظ على سنة النبي ﷺ من التبديل والتحريف والزيادة والنقصان وتقييم رواة الحديث والحكم عليهم وبيان درجاتهم، من خلال النظر إلى سمت الراوي وهيأته وعقيدته، وهل هو من أهل العدالة أو ليس من أهلها، ثم بعد ذلك ينظرون إلى تحمله للحديث وأدائه له، وهل هو من أهل الخطأ القليل؟ أم أن له أخطاءً كثيرة أو هو فاحش الخطأ، وهل هو يحدث بالأحاديث المناكير ويكثر منها أم لا؟ وهل في حديثه اضطراب أو تخليط أو يقلب الأسانيد والمتون؟ أو عرف بالتدليس أو الاختلاط فيحكمون عليه بعد ذلك كله بأنه ثقة أو صدوق أو ضعيف أو متروك أو ساقط أو مُتهم أو غير ذلك مما يليق به.

وقد جاءت ألفاظهم في الحكم على الراوي متفقة حينًا، ومختلفة حينًا آخر تبعًا لاختلاف اجتهاداتهم في الحكم على الراوي، ولم يكونوا معصومين رحمهم الله تعالى ولكن كانوا يغلب عليهم الورعُ والدقةُ والأمانة والنَّصفة، والكمال المطلق إنما هو لله تعالى، والعصمة لنبيه ﷺ بفضل الله تعالى عليه، وصدرت منهم هذه الألفاظ: تَوَخُّدْ المصطلحات الحديثية واستقرارها الذي كان يمكن تحديده تقريبًا بالقرن الرابع وما بعده، كان الناقد منهم يقولها في الراوي، بحسب ما يتراءى له من حاله، تبعًا لمعرفته بأحاديثه ونقده مروياته، وتبيينه فيه قوة العدالة والضبط أو الضعف فيهما وقد رتبها ونسقها الحافظ ابن أبي حاتم رحمه الله تعالى المتوفى (٣٢٧هـ) بعض التنسيق، في كتابه «الجرح والتعديل»، ثم نسقها المتأخرون من أهل القرن الرابع وما بعده، في مراتب متجانسة

للتعديل، ومراتب متجانسة للتجريح، وذكروها منسقة بعضها إثر بعض في المرتبة الواحدة، إفادة منهم أن بين اللفظ السابق واللاحق تغايرًا يقل أو يكثر أو يضعف أو يقوى.

وهذا التنسيق والتوحيد في المصطلحات، الذي قام به المتأخرون يعتبر مدلوله في ألفاظ المتأخرين، ولا يمكن أن ينفي التباين أو التغاير الذي وقع في عبارات المتقدمين؛ لأنها أقوال قيلت وسُجِّلت، وحفظت ونقلت كما هي(١).

ومن أجل ذلك كانت معرفة «ألفاظ الجرح والتعديل» ومصطلحاتهم فيها أيضًا –ومعرفة قائليها– أمرًا مُهمًا جدًا، فهي أصل الجرح والتعديل ومعيار الحكم على الرواة، ومدار تصحيح الأحاديث وتضعيفها.

ونحتاج أيضًا إلى معرفة عبارات الجرح والتعديل وتحريرها، وما بين ذلك من العبارات المتجاذبة، ومعرفة اصطلاحات ومقاصد كل إمام من النقاد والمتكلمين في الرجال.

سبب اختياري للموضوع:

أثناء قراءتي في كتب الجرح والتعديل رأيت بعض الألفاظ قد استخدمها المتقدمون بمعنى غير المعنى الذي استخدمه المتأخرون

---

(١) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل (ص١٢٩)، للإمام اللكنوي رحمه الله تعالى، تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى، ط دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٠م.

فأشكل معرفة مقصدهم في الراوي، وبيان حاله، والحكم عليه حتى يتسنى معرفة صحة أو ضعف الحديث الذي رواه، وكذا الإسناد الذي جاء فيه، فأردت أن أقف على تلك الألفاظ المختلف فيها بين المتقدمين والمتأخرين، وأحرر مرادهما منها وأبين التباين والاختلاف الذي وقع في تلك العبارات، والراجح فيه، وجاءت خطة البحث على الوجه التالي:

خطة البحث:

وقد اشتملت على مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، والفهارس العلمية.

أما المقدمة، فقد ذكرت فيها أهمية الموضوع وسبب اختياره ومنهجي فيه.

وأما المبحث الأول: حاولت فيه معرفة المراد بالمتقدمين والمتأخرين من حيث إطلاقهما، والبعد الزماني بينهما، وأقوال العلماء في ذلك.

أما المبحث الثاني: ذكرت فيه ألفاظ الجرح والتعديل المختلف فيها بين المتقدمين والمتأخرين وقمت بدراستها وتحرير دلالتها ومعانيها.

وأما الخاتمة: فقد ذكرت فيها خلاصة البحث ونتائجه، ثم الفهارس العلمية.

ونقلت أقوال العلماء من أمهات الكتب والمصادر، والتزمت الأمانة في النقل، وعزوت كل قول لقائله بعد توثيقه.

وحاولت قدر جهدي معرفة مناهج العلماء في جرحهم وتعديلهم ومدلولات ألفاظهم، والوقوف على نقاط الخلاف في هذه الألفاظ.

والله أسأل أن يغفر لي زلاتي ويتجاوز عن سيئاتي، ويجعل ذلك في ميزان حسناتي، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه

د/ محمد بهاء النور عبد الرحيم عثمان

مدرس الحديث الشريف وعلومه

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية

بنين – القاهرة

المبحث الأول

المراد بالمتقدمين والمتأخرين

أيَّد الله تعالى هذا الدين وحفظه بعلماء لم يجتمعوا على ضلالة، لا عمدًا ولا خطأً، فلم يجتمع اثنان على توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة، وإنما اختلفوا في مراتب القوة أو مراتب الضعف، وكل واحد منهم تكلم بحسب اجتهاده وقوة معارفه، فإن أصاب في نقده أخذ أجران، وإن قُدر خطؤه في نقده، فله أجر واحد، وبذلوا لذلك الغالي والنفيس وحافظوا على موروث النبوة ونقوله لمن بعدهم حتى وصل إلينا، ولا شك أن هذا مَرَّ من جيل إلى جيل، وكل جيل كان له زمانه ومنهجه الخاص به، وقد توسع أصحاب الجيل الأول من التابعين في العلم والفهم لقربهم من زمن النبوة، ولجلوسهم بين يدي أصحاب النبي ﷺ، ونقلهم عنهم ومعلوم أن كل من تقدم بالنسبة إلى غيره ممن تأخر عنه يسمى «متقدم» وإن لم يكن في عصر الأئمة الكبار، فابن حجر رحمه الله تعالى المتوفى (٨٥٢هـ) والسخاوي رحمه الله تعالى المتوفى (٩٠٢هـ) والسيوطي رحمه الله تعالى المتوفى (٩١١هـ) من المتقدمين بالنسبة لنا، وهم متأخرون بالنسبة لمن قبلهم.

وإطلاق لفظة المتقدمين والمتأخرين جرى كثيرًا في عبارات الأئمة المحدثين ومال بعضهم إلى تقديم المتقدمين على المتأخرين في الحكم على الأحاديث وبيان عللها، وجرح الرواة وتقديمهم وغير ذلك.

قال السخاوي رحمه الله تعالى: «ولذا كان الحكم من المتأخرين

عسرًا جدًا وللنظر فيه مجال، بخلاف الأئمة المتقدمين الذين منحهم الله تعالى التبحر في علم الحديث والتوسع في حفظه كشعبة والقطان وابن مهدي ونحوهم، وأصحابهم مثل أحمد وابن المديني وابن معين وابن راهويه وطائفة، ثم أصحابهم مثل البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي، وهكذا إلى زمن الدارقطني والبيهقي، ولم يجيء بعدهم مساوٍ لهم ولا مقارب أفاده العلائي وقال: فمتى وجدنا في كلام أحد المتقدمين الحكم به كان معتمدًا لما أعطاهم الله تعالى من الحفظ الغزير، وإن اختلف النقل عنهم عدل إلى الترجيح»[(١)].

بل وبالغ ابن الصلاح رحمه الله تعالى ومن وافقه فذهب إلى أنه لا يجوز للمتأخرين أن يحكموا على الحديث بالصحة أو الحسن، فإذا وجدوا حديثًا لم يحكم عليه إمام من المتقدمين فلا يجوز لهم أن يحكموا عليه بصحة أو بحسن فعلى المتأخرين أن يعتمدوا في معرفة الصحيح والحسن على ما نص عليه الأئمة المتقدمون في مصنفاتهم.

وليس معنى هذا أن قول كل متقدم على الإطلاق نجيح، بل قد تطلع المتأخر بحسب سعة نظره، ودقة فكره على علة قادحة لم تمر تحت نظر المتقدم وقد يطلع المتأخر على دفع علَّة ظهرت ببادئ نظر

---

(١) فتح المغيث شرح ألفية الحديث، (٢٣٧/١) تأليف الحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: مجدي فتحي السيد، ومصطفى شتات، ط/ المكتبة التوفيقية.

المتقدم[١].

وهذا هو الذي عليه عمل أهل الحديث، فقد صحح غير واحد من المعاصرين لابن الصلاح وبعده أحاديث لم نجد لمن فيها تصحيحًا كأبي الحسن بن القطان والضياء المقدسي وعبد العظيم المنذري[٢].

وإذا كان العلماء قد اختلفوا في حكم تصحيح المتأخرين للحديث وتضعيفهم فحري بنا أن نقف على المراد بلفظ المتقدمين والمتأخرين، وأن نعرف الفاصل بينهما، خاصة بعد أن كثر استعمال هذه التسمية في كتب علوم الحديث.

وقبل أن أبدأ في ذكر المراد بلفظ المتقدمين والمتأخرين ومعرفة الفاصل بينهما ينبغي أن أُحرر محل النزاع في المسألة وهو أن أصحاب التفريق بين المتقدمين والمتأخرين رأوا علماء الحديث المتأخرين صاروا إلى الحكم على الأحاديث على ما تقتضيه ظواهر الأسانيد، والتقليد لعبارات بعض متأخري العلماء في الحكم على الرواة دون مراجعة لكلام أئمة الجرح والتعديل، إذ كثيرًا ما يختلفون في الراوي كذلك دون اعتبار للعلل الخفية في الروايات، وأيضًا رأوا للمتأخرين تساهلاً في إطلاق المصطلحات، والتوسع في قبول الحديث المعلول،

---

(١) الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة (ص١٨٠)، للإمام أبي الحسنات محمد بن عبد الحي اللكنوي (ت ١٣٠٤هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٦م، السادسة.

(٢) فتح المغيث (٢٦/١).

بينما كان الأولون يردون مثل تلك الأحاديث، ومن تساهلهم: تهوين العبارة في الرواة كإطلاق وصف «ضعيف» أو «فيه ضعف» على الراوي الواهي الساقط، مما يسهل أمره، ويجعل حديثه مقبولاً ولو اعتبارًا، من أجل خفة هذا اللفظ المتأخر في الجرح(١).

وليس معنى هذا أن ننكر إسهامات المتأخرين وإفادتهم المهمة والتساهل الذي يعابون به قد يقع من غيرهم، كما يقع منهم، ولا يصلح أن يكون سببًا للإعراض عن تصحيحهم وتضعيفهم، وحكمهم على الرواة جرحًا أو تعديلاً.

وفي بيان المراد بالمتقدمين والمتأخرين والفاصل بينهما جاءت عبارات العلماء مختلفة على أقوال:

القول الأول:

إن لفظ المتقدمين والمتأخرين جاء في عبارات العلماء بمعنى البعد الزماني، قال الحافظ العراقي رحمه الله تعالى في تعقيبه على قول ابن الصلاح رحمه الله تعالى عن الإجازة لغير المعين بوصف العموم: «إن المصنف ذكر أنه لم ير ولم يسمع أن أحدًا ممن يقتدى به روى بها، وقد أحسن من وقف عندما انتهى إليه، ومع هذا فقد روى بها الأئمة المتقدمون على ابن الصلاح كالحافظ أبي بكر محمد بن خير بن عمر

(١) تحرير علوم الحديث (١/١٠)، للشيخ الدكتور/ عبد الله بن يوسف الجديع، ط مؤسسة الريان، بيروت – لبنان، ط ثانية، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.

الأموي (بفتح الهمزة) الإشبيلي خال أبي القاسم السهيلي»[١].

فقد ذكر العراقي رحمه الله تعالى أن ابن خير من المتقدمين بالنسبة لابن الصلاح رحمه الله تعالى هكذا كانوا يستعملونها بدون إيضاحات، ومعنى هذا أن يحصروا المتقدمين بالأئمة في ذلك الزمن، فلما طالبهم مخالفوهم بتحديد الحد الزمني للمتقدمتين بحيث يكون من قبل هذا الحد عندهم من المتقدمين، ومن بعد هذا الحد عندهم من المتأخرين، اختلط عليهم الأمر فذهبوا يذكرون الحد الزمني للمتقدمين:

– فقيل: الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين هو القرن الثالث بناءً على كلمة أطلقها الذهبي رحمه الله تعالى في مقدمة كتابه «ميزان الاعتدال»[٢] ولا متمسك لهؤلاء في هذه الكلمة إذ مراد الذهبي تحديد الحد الفاصل بين الرواة الذين تدور أسانيد الأحاديث في الكتب الحديثية مادة كتابه، ويحتاج إلى بيان حالهم جرحًا وتعديلاً وتوظيف هذه العبارة إلى قضية المتقدمين والمتأخرين توظيف لها في غير محلها.

– وقيل: الحد الفاصل بين المتقدم والمتأخر هو الزمن الذي كانت تورد فيه الأسانيد في الكتب وآخر هذا إلى زمن الخطيب (ت ٤٦٢هـ) رحمه الله تعالى، أي القرن الخامس الهجري، فلما أورد عليهم: أن

---

(١) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص١٨٣)، للحافظ زين الدين العراقي، ت (٨٠٦هـ)، المكتبة السلفية، ط أولى، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.

(٢) ميزان الاعتدال في نقد الرجال (ص٣)، للإمام الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق علي محمد البيجاوي، ط/ عيسى الحلبي.

جماعة من أهل الحديث المتقدمين بحسب هذا الحد الذي ذكرتموه أمثال ابن خزيمة (ت ٣١١هـ)، والطحاوي (ت ٣٢١هـ) وابن حبان (ت ٣٥٤هـ)، والحاكم (ت ٤٠٥هـ) رحمهم الله تعالى يوافقهم المتأخرون، لما أورد عليهم هذا اضطرب قولهم(١).

وهذا الحد طبعًا ليس على إطلاقه فهو ليس الحد المقصود دائمًا وأبدًا عند الحديث عن المتقدمين والمتأخرين، إذ ربما يقصد بعض أهل العلم بالمتقدمين أهل القرن الأول وهو نفسه من القرن الثاني.

القول الثاني:

إن لفظ المتقدمين والمتأخرين لا يقصد به جميع المتقدمين ولا جميع المتأخرين، وإن الفاصل بينهم ليس زمنيًا وإنما هو منهجي فمن جرى في كلامه إيراد العلل والطرق وتحرير تراجم الرواة فهو من المتقدمين ومن لا فلا، ولم يكن استثناء ابن خزيمة (ت ٣١١هـ) وابن حبان (ت٣٥٤هـ)، والحاكم (ت ٤٠٥هـ) من منهج النقاد إلا على ذلك الأساس وأن هذا الاستثناء متفق لدى الجميع، مع بيان تفاوت مراتبهم في التساهل، فمعنى ذلك أنه من الضرورة استثناء كل من يسلك طريقة هؤلاء الحفاظ المعروفين بالتساهل في التصحيح والتضعيف سواء كان متقدمًا أو متأخرًا، وبأي مصطلح كان ذلك، والمهم هو عدم الخلط بين

---

(١) الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها، د/ حمزة عبد الله المليباري، (ص ٣٦)، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان، ط ثانية، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.

المناهج المختلفة في التصحيح والتضعيف، وقواعدهما ومعاني المصطلحات المنبثقة عنها[١].

القول الثالث:

إن لفظ المتقدمين والمتأخرين يقصد به أن من جرى على طريقة أهل الحديث فهو من المتقدمين، وإن كان متأخرًا زمانًا، ومن جرى على طريقة الفقهاء والأصوليين فهو من المتأخرين وإن كان متقدمًا زمانًا، بمعنى أن المتقدمين هم العلماء الذين يستقلون في الكلام على الحديث وعلومه مع سعة دائرتهم في معرفة الطرق والأسانيد والعلل، ويجرون في ذلك على طريقة أهل الحديث.

أما المتأخرون فهم الذين يمشون على منهج الفقهاء والأصوليين في التعليل، ولو استخدمنا هذا المصطلح في التفرقة بين المحدثين والفقهاء لأدى ذلك إلى وقوع خطأ فادح، وهو الفصل بين المحدثين والفقهاء، وأن المحدثين ليسوا فقهاء، ولأوهم أن المحدثين كانوا جميعًا يمارسون النقد، وليس الأمر كذلك، ولم نرى من أهل العلم من قال بهذا القول، ولكن مبناه على الاستنباط بعد ظهور مسألة التصحيح والتضعيف بالنسبة للمتأخرين[٢].

القول الرابع:

---

(١) المصدر السابق (ص٣٩).

(٢) الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين (ص٤٠).

إن مفهوم المتقدم والمتأخر أمر نسبي يفسر في كل موضع يذكر فيه بحسبه، وأن التحديد المطلق زمنيًا أو منهجيًا للمتقدمين والمتأخرين لا يطرد بحسب واقع تراث علوم السنة الذي بأيدينا(١).

والأمثلة على ذلك كثيرة منها ما نقله ابن رجب الحنبلي رحمه الله تعالى عن يحيى بن معين رحمه الله تعالى (ت ٢٣٣هـ) أنه إذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي وهؤلاء أهل العلم فهو غير مجهول، وإذا روى عن سماك بن حرب، وأبي إسحاق السبيعي، ونحوهما فمن يروون عنه مجهولين، فلا تزول جهالة المروى عنه، برواية واحد من أمثال هؤلاء، وعقب ابن رجب على ذلك بقوله: «وهذا تفصيل حسن وهو يخالف إطلاق محمد بن يحيى الذهلي (ت ٢٥٨هـ) الذي تبعه عليه المتأخرون أنه لا يخرج الرجل من الجهالة إلا برواية رجلين»(٢).

فمثل هذا المثال يوضح وجود اختلاف بين قول ابن معين وقول الذهلي فيما ترتفع به جهالة الراوي، ويلاحظ أنه خلاف بين اثنين معدودين من المتقدمين، ولكن الذهلي متأخر الطبقة عن ابن معين، وقد استحسن الحافظ ابن رجب قول المتقدم منهما، وفي تطبيقات

---

(١) بحث مقدم للمؤتمر التخصصي الأول لقسم التفسير والحديث بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، (ص٦)، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٨م، للأستاذ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم.

(٢) شرح علل الترمذي (٣٧٧/١) لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي(ت٧٩٥هـ)،ط/إحياء التراث الإسلامي، تحقيق: صبحي السامرائي.

المتقدمين ما يؤيده، ولكن ابن رجب قرر أن المتأخرين تبعوا قول الذهلي المتأخر الطبقة، وإيثاره ابن رجب إلى المتأخر تنطبق على ما قرره الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) في الكفاية بشأن ما تزول به الجهالة ويؤيده غير قول الذهلي أدلة نقلية صحيحة ومعروفة ورغم مخالفة الذهلي لقول ابن معين فإن ابن معين جاء عنه أنه كان يثني عليه ويشيد بجمعه لحديث الزهري، ويلاحظ أن الذهلي الذي يعتبر متأخرًا عن ابن معين يعتبر أيضًا متقدمًا عن الخطيب، كما جاء عن الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) قوله: «من أحب أن يعرف قصور علمه عن علم السلف فلينظر في علل حديث الزهري لمحمد بن محمد يحيى الذهلي»[١].

فاعتبر الدارقطني نفسه خلفًا متأخرًا بالنسبة لسلفه المتقدم عليه وهو الذهلي.

كما أن ابن رجب المعدود من المتأخرين قد اعتبر من بعد الذهلي فمن وافقه على قوله متأخرًا حتى عصر ابن رجب رحمه الله تعالى كما هو مقتضى إطلاقه ثم إنه وصف المتأخر الآخذ بقول الذهلي متبعًا لقول من هو متقدم، ولم يصف قول المتقدم وهو ابن معين بالتفصيل في مواجهة المتأخر المخالف بالإطلاق إلا بكونه حسنًا فقط لم يصفه بأنه خلاف جوهري، كما وصف بعض الإخوة مثل هذا الخلاف بالتقييد

---

(١) تهذيب التهذيب (٥١٩/٩)، للإمام أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، ط/ دار الفكر، بيروت – لبنان.

والإطلاق من المتأخرين لبعض ما جاء عن المتقدمين بأنه خلاف جوهري، وهذا المثال يوضح أن الاختلاف المعتبر بين المتقدمين والمتأخرين له ما يؤيد من صنيع المتقدمين أيضًا(١).

قلت: والذي أميل إليه أن المراد بلفظ المتقدمين والمتأخرين أمر نسبي يُفسر في كل موضع بحسبه، وليس له قاعدة مطردة، وأن من قالوا بالبعد الزمني أو المنهج أو الخلاف بين المحدثين والفقهاء اضطربت أقوالهم ولم تخل من ردود ومناقشات والله أعلم.

(١) بحث مقدم للمؤتمر التخصصي الأول لقسم التفسير والحديث بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، (ص٧)، أ. د. أحمد معبد عبد الكريم.

المبحث الثاني

ألفاظ الجرح والتعديل المختلف فيها

بين المتقدمين والمتأخرين

الذي يطلع على كتب الجرح والتعديل، وتراجم الرجال في ثناياها قد يلاحظ بعض التناقض فيها، وذلك حينما يرى مثلاً اختلاف العلماء في أقوالهم التي كانوا يطلقونها على الرواة، وقد يطلق العالم الواحد منهم على أحد الرواة أكثر من لفظة نقدية وهو يريد بذلك أن يصف بها حاله ويبين منزلته فحسب، بينما نحن عندنا كل نقطة من تلك الألفاظ لها مرتبتها الخاصة بها في قواعد الجرح والتعديل فيزداد الأمر حيرة وتعقيدًا.

وقد يطلق العالم الواحد من الأئمة المتقدمين لفظة صدوق للثقات الذين هم دون الأثبات، وقد يطلقها مرة على الصدوق الذي هو عندنا حسن الحديث إلى غير ذلك، كل هذه التساؤلات وغيرها تدفع القارئ لأن يسأل سؤالاً مفاده لماذا هذا التناقض؟ هل كان عند علمائنا المتقدمين اصطلاحات خاصة بمجموعهم تعارفوا عليها وتداولوها بينهم واتفقوا عليها، ولعلمائنا المتأخرين اصطلاحات خاصة بمجموعهم تعارفوا عليها وتداولوها بينهم واتفقوا عليها[١].

---

(١) ألفاظ الجرح والتعديل دراسة تحليلية (ص٤)، د/ عزيز رشيد النعيمي، مدرس الحديث في الجامعة الإسلامية،ط/دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان.

ولا بد من معرفة المراد من عبارات الجرح والتعديل التي يقولها الأئمة في حق الرواة، ومصطلحاتهم فيها، لأنها عماد الجرح والتعديل ومعيار الحكم على الرواة ومدار تصحيح الأحاديث أو تضعيفها بالجملة، ولا يكون ذلك إلا بدراسة هذه العبارات والوقوف على مواطن الاتفاق والاختلاف بين العلماء فيها.

ومن هذه الألفاظ المختلف فيها بين المتقدمين والمتأخرين:

١- قولهم: "منكر الحديث" أو "حديثه منكر".

المنكر لغة: اسم مفعول من أنكره بمعنى جحده، أو لم يعرفه(١).

واصطلاحاً: تعددت أقوال علماء الحديث في تعريفه إلى الأقوال الآتية:

الأول: أنه الحديث الذي تفرد به الراوي الضعيف ولم يكن ثمة ثقة خالفه، وهذا ما ذهب إليه الترمذي في تعريفه(٢).

الثاني: المنكر هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة أو عن التابعين عن الصحابة لا يعرف ذلك الحديث، وهو متن الحديث إلا عن طريق الذي رواه فيكون منكرًا وهذا ما ذهب إليه في تعريفه الإمام أبو

---

(١) المعجم الوسيط، مادة (نكر) (٩٨٩/٢)، معجم اللغة العربية، ط/ الثالثة.
(٢) شرح علل الترمذي ((ص٢٢).

بكر البرديجي[١].

الثالث: أنه مثل الشاذ في التفرد، غير أن المتفرد المخالف في الشاذ ثقة وفي المنكر ضعيف، وهذا ما ألمح إليه ابن الصلاح في مقدمته[٢]، وهذا القسم يختلف حكمه من حال إلى حال، وقد تبعه على هذا التعريف النووي وابن كثير والعراقي[٣].

الرابع: ما رواه الضعيف مخالفًا للثقات وهو ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر وعليه كثير من المحدثين واستقر عليه العمل عند المتأخرين[٤].

والحديث المنكر بالتعريف الذي استقر عليه المتأخرون، وما عرفه به ابن حجر ضعيف جدًا؛ لأن راويه ضعيف، وزاد بالمخالفة ضعفًا[٥].

---

(١) أسباب اختلاف المحدثين (٣٧٧/١) لخلدون الأحدب، الدار السعودية، جدة، ط/ أولى ١٤٠٥هـ.

(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص٣٨)، للإمام الحافظ أبي عمرو بن عثمان بن عبد الرحمن (ت ٦٤٢هـ) ط/ دار زاهد، القدسي، عابدين – القاهرة.

(٣) فتح المغيث (ص٨٨).

(٤) شرح النخبة (ص٣٥)، لابن حجر، مطبعة التقدم، ١٣٢٣هـ.

(٥) موسوعة علوم الحديث الشريف، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

وعلى هذا فقد أطلق المتقدمون هذا اللفظ على الحديث الذي يتفرد به الراوي سواء كان ثقة أو غير ثقة، وأطلقها المتأخرون على رواية راو ضعيف مخالف الثقات.

قال ابن الصلاح رحمه الله تعالى: «وإطلاق الحكم على التفرد: بالرد أو النكارة أو الشذوذ، موجود في كثير من أهل الحديث»[١] كالإمام أحمد وأبي داود والنسائي وغيرهم.

وليس معنى هذا أن حديث المنفرد في وزن من يحكم لحديثه بالصحة بغير عاضد يعضده[٢].

قال السخاوي رحمه الله تعالى: «وقد يطلق ذلك على الثقة إذا روى المناكير عن الضعفاء قال الحاكم رحمه الله تعالى: قلت للدارقطني رحمه الله تعالى: فسليمان بن بنت شرحبيل قال: ثقة، قلت: أليس عنده مناكير؟ قال: يحدث بها عن قوم ضعفاء، أما هو فثقة»[٣].

وقال الذهبي رحمه الله تعالى في ترجمة عبد الله بن معاوية الزبيري: «قولهم: منكر الحديث، لا يعنون به أن كل ما رواه منكر، بل

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص٣٨).

(٢) توضيح الأفكار (٦/٢)، لمحمد بن الوزير الصنعاني، ط/ دار السعادة، ١٣٦٦هـ.

(٣) فتح المغيث (ص١٦٢).

إذا روى الرجل جملة وبعض ذلك مناكير، فهو منكر الحديث»[١].

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى عند ذكر محمد بن إبراهيم التيمي وتوثيقه مع قول أحمد فيه: يروي أحاديث مناكير، قلت: المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا يُتابع له، فيحمل هذا على ذلك، وقد احتج به الجماعة[٢].

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: «وإن وقعت المخالفة مع الضعف فالراجح يقال له: المعروف، ومقابلة يقال له: المنكر»[٣].

وإلى هذا التعريف ذهب الإمام مسلم والنووي وصوبه، والحافظ ابن حجر حيث فرق الحافظ ابن حجر بين الشاذ والمنكر فبينهما عموم وخصوص من وجه؛ لأن بينهما اجتماعًا في اشتراط المخالفة، وافتراقًا في أن الحديث الشاذ راويه ثقة أو صدوق والحديث المنكر راويه

---

(١) ميزان الاعتدال (٢/٧٩).

(٢) مقدمة فتح الباري بشرح صحيح البخاري (١/٥٨٣) للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢هـ)، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م.

(٣) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص١٢٠) للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) مكتبة ابن عباس، الدقهلية، مصر، تحقيق نبيل صلاح، ط أولى، ٢٠٠٩م.

ضعيف وقد انتقد الحافظ من يسوي بين الشاذ والمنكر وهذا هو الذي استقر عليه اصطلاح المتأخرين.

قال الشيخ عبد الله الغماري رحمه الله تعالى: «المنكر في عرف المتقدمين ولسانهم غير المنكر في اصطلاح المتأخرين وعرفهم ولسانهم، فالمتأخرون والمراد بهم أهل القرن الخامس فمن بعدهم، يطلقون المنكر على معنيين، أحدهما- وهو الذي يذكرونه عند تعريفه: ما خالف فيه الراوي الضعيف من هو ثقة، والمعنى الثاني- وهو الذي يستعملونه في كلامهم: ما هو واهٍ أو موضوع فتجدهم يقولون: هذا حديث منكر موضوع، أو هذا حديث منكر والمتهم به فلان، كما ترى ذلك بكثرة في كلام أمثال من يكثر إطلاق المنكر على الموضوع، وأما الأقدمون فالمنكر يطلق عندهم على معنيين أيضًا أحدهما: ما تفرد به الراوي ولو كان ثقة، والمعنى الثاني: ما تفرد به الراوي المستور أو الضعيف، وقد يطلق بعضهم المنكر ويريد به الساقط الواهي على قلة»[(١)].

فإن قيل: إن الإنكار جرح مفسر، كما صرح به الحافظ، أجيب بأن

(١) درء الضعف عن حديث من عشق فعف، (ص٤٩) للعلامة أحمد بن الصديق الغماري (ت ١٣٨٠هـ)، ط أولى، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.

معنى منكر الحديث -كما سمعت- ضعيف خالف الثقة، والأسباب الحاملة للأئمة على الجرح متفاوتة، منها ما يقدح، ومنها ما لا يقدح، فربما ضعف بشيء لا يراه الآخر جرحًا، ومع قطع النظر عن هذا التحقيق، لا تضر النكارة إلا عند كثرة المخالفة للثقات(١).

ومن الملاحظ أن النكارة في لسان المتقدمين ليس لها قاعدة يعتمد عليها في الحكم بها، وإنما يحكمون بها على حسب نظرهم واجتهادهم، ولذلك توجد أحاديث كثيرة تختلف أحكامهم عليها، فيحكم بنكارتها مثل ابن معين وأبي حاتم وأبي زرعة الرازيين، ويصححها مثل أحمد والبخاري ومسلم وابن أبي شيبة، وأحاديث بالعكس من ذلك، يحكم بنكارتها البخاري وأحمد، ويصححها ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة، ويختلفون هم فيها أيضًا، وكم حديث صرح ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة بنكارته، بل وبطلانه، وبالغوا في الحط من راويه، خرجه بعدهم أصحاب الصحيح المتفق عليه بين الأمة

كالبخاري ومسلم.

وسبب اختلافهم في ذلك تفاوت الأنظار واختلاف الآراء في

---

(١) منهج النقد في علوم الحديث (ص١١٤)، د/ نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ط ثالثة، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

الأسباب الموجبة للحكم بالنكارة، وهي ترجع إلى الراوي تارة، وإلى الرواية تارة أخرى، وإلى نفس المروي أخرى:

أما الراوي فيحكم بعضهم على حديث بالنكارة لكونه يعتقد ضعفه، إما بكذب أو سوء حفظ وقلة دراية، ويحكم آخر لحديثه بالصحة والقبول لكونه ثقة في نظره، وعدم اعتباره بجرح الجارح له لسقوطه في نظره بسقوط الأسباب التي بها جرحه غيره، ومن هنا أخرج الشيخان في صحيحيهما لأناس تكلم فيهم من قبلهم ومن عاصرهم وبالغوا في جرحهم، ومع ذلك لم يقبل الشيخان ذلك، واعتبر روايتهم وصححوا أحاديثهم.

وأما الرواية فإن بعضهم يرى الراوي روى حديثًا انفرد به في نظره وحسب علمه، إما مطلقًا وإما عن شيخ مشهور كثير التلامذة والرواة، مقصود للسماع منه، ذائع أحاديثه بين الرواة، فيستبعد في نظره أن يكون حديث مثل ذلك الشيخ كالزهري ومالك وعبد الرزاق وشعبة مثلاً –لا يوجد إلا عند هذا الراوي، ولا يرويه عنه غيره، مع توفر دواعي الرواة على أن يكون موجودًا عندهم أيضًا، فيحكم لذلك على الحديث بالنكارة وإن كان راويه ثقة في نظره إذ الصدق والعدالة لا تكفي عنده في دفع هذه الشبهة القوية في نظره فيحكمها ويتسرع إلى إنكار الحديث على راويه ولو كان ثقة، ويخرج ذلك على أنه دخل عليه فيه الوهم بأنه سمعه من غير ذلك الشيخ المشهور، ورواه عنه وهمًا أو يتهمه بأنه ادخل عليه في كتبه، وربما اتخذ ذلك وسيلة إلى تضعيفه والطعن فيه، بأنه حدث عن مالك أو الزهري أو عبد الرزاق بحديث ولم يتابع

عليه[١].

وأما المروي وهو الحديث نفسه، فإن أحدهم كان ينظر إلى معنى الحديث فيجده مخالفًا للقرآن والسنة الصحيحة، ولا يهتدي إلى الجمع بينهما، فيبادر إلى إنكاره والطعن في راويه، وقد لا يفهم معناه على الحقيقة فيراه محالاً مخالفًا للعقل، أو يتصحف عليه فيه لفظة فيأتي منه ما يستبعد فينكره أيضًا، والواقع خلاف ما ظن في الأقسام الثلاثة؛ لأن جُل الحفاظ الأقدمين بل كلهم لم يكن عندهم من علوم الآلة والخبرة بالأصول والقواعد الفقهية ما بينهم على الجمع بين المتعارض ظاهرًا، ولا ما يساعدهم على الغوص على معاني الأحاديث، ولذلك تكلم الناس فيهم[٢].

ومن أمثلة ذلك:

أن ابن حبان ذكر أبان بن سفيان المقدسي في الضعفاء[٣]، وقال عنه روى أشياء موضوعة، منها أنه روى عنه الفضيل بن عياض عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عبد الله بن أُبيّ أنه أصيبت

---

(١) انظر مقدمة صحيح مسلم (ص٦)، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج، ط مكتبة عباد الرحمن، مصر، جمع وترتيب محمد فؤاد عبد الباقي، ط ثانية، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.

(٢) درء الضعف من حديث من عشق فعف (ص٤٠).

(٣) المجروحين (٩٩/١) للإمام أبي حاتم محمد بن حبان البستي، ط/ دار الوعي، حلب، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.

ثنتيه يوم أحد، فأمره رسول الله ﷺ أن يتخذ ثنية من ذهب(١)، وروى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُصلي إلى نائم أو متحدث(٢).

قال ابن حبان: وهذان موضوعان، وكيف يأمر المصطفى ﷺ باتخاذ الثنية من الذهب وقد قال: إن الذهب والحرير محرمان على ذكور أمتي وحل لإناثهم؟ وكيف ينهى عن الصلاة إلى النائم وقد كان ﷺ يصلي بالليل وعائشة رضي الله عنها معترضة بينه وبين القبلة؟ فلا يجوز الاحتجاج بهذا الشيخ، ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار للخواص(٣).

وقد تعقبه الذهبي بقوله: حكمك عليهما بالوضع بمجرد ما أبديته حكم فيه نظر لا سيما خبر الثنية(٤).

قال الحافظ ابن حجر: ولم ينفرد به أبان بن سعيد، بل روي من ثلاثة أوجه أخرى عن هشام بن عروة(٥).

---

(١) ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء، وعزاه لابن منده (٣٢٣/١)، للإمام محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ط/ مؤسسة الرسالة، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.

(٢) ذكره الأمير علاء الدين مغلطاي في شرح سنن ابن ماجة (ص١٣٢)، تحقيق الشيخ أحمد أبو العينين، ط/ مكتبة ابن عباس، دقهلية – القاهرة.

(٣) المجروحين (٩٩/١).

(٤) ميزان الاعتدال (٧/١).

(٥) لسان الميزان (٢٢/١)، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط =

وحديث النهي عن الصلاة إلى النائم والمتحدث ورد أيضًا من وجه آخر من حديث ابن عباس رضي الله عنهما(١).

ولا تعارض بين الحديثين حتى يُحكم على هذين بالوضع فإن تحريم الذهبي عام، وإباحته في الثنية للضرورة خاص، ولا تعارض بين عام وخاص وقد أباح النبي ﷺ لبس قميص الحرير لعبد الرحمن بن عوف من حِكَّة أصابته للتداوي به.

وحديث النهي عن الصلاة خلف النائم والمتحدث مع كونه ﷺ كان يصلي بالليل وعائشة رضي الله عنها معترضة بين يديه، فإن النائم أمام المصلي قد تنكشف عورته، أو يحصل منه ما يشغل المصلي عن خشوعه في الصلاة، وهو عام في كل نائم، وصلاته ﷺ وعائشة رضي الله عنها بين يديه إنما كان للضرورة أولاً، لأن ذلك كان في قيام الليل، والبيت ضيق ليس له محل يصلي فيه ويحيد عن مواجهتها، حتى كان إذا سجد غمزها فجمعت رجليها، فإذا قام أطلقتهما، وللضرورة أحكام.

وأيضًا فإن ذلك كان بالليل، ولا نور في البيت، فهي سواء تقلبت أو انكشفت لا ينظرها المصلي، وأيضًا فليس حال الأقوياء وأهل الخشوع بين يدي الله كسيد الخاشعين ﷺ ومن على قدمه كان عامة الناس، فلا

مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت.

(١) أخرجه ابن ماجة في سننه في كتاب إمامة الصلاة والسنة فيها، باب من صلى وبينه وبين القبلة بشيء (ص١٦٢) ح(٩٥٩)، ط/ دار الفجر، القاهرة، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.

تناقض بين الخبرين، فلو أدرك هذا ابن حبان لما تسرع إلى الحكم بوضع الحديثين وإيهام راويهما، فكيف وقد وجد له متابع على روايتهما.

ومن هنا نجد كثيرًا في كتاب العلل لابن أبي حاتم وكتب الرجال النقل عن مثل يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وأبي حاتم الرازي وأبي زرعة الرازي وأمثالهم، إطلاق المنكر على أحاديث صحيحة متفق على صحتها ومخرجة في الصحيحين وغيرهما من الصحاح، فلا تظن أن مرادهم بذلك أنها باطلة موضوعة، أو واهية ساقطة، وإنما المراد أن راويها تفرد بها، ولم يتابعه عليها غيره، سواء كان ثقة أو مستورًا(١).

وهذا ما شاع في كتب المتقدمين من أطلاق النكارة على مجرد التفرد ولو كان الراوي ثقة، وخالفهم المتأخرون حيث أطلقوا النكارة على الحديث الذي رواه ضعيف مخالفًا للمشقة.

وحكم الحديث المنكر بالنسبة لاصطلاح المتأخرين ضعيف جدًا؛ لأن رواية ضعيف، وازداد بالمخالفة ضعفًا، وأما بالنسبة للاصطلاح الثاني الذي يطلقه المتقدمون على الفرد وكذا الشاذ إذا أريد به ذلك فالحكم فيه قد يكون صحيحًا وقد يكون حسنًا وقد يكون ضعيفًا ومن هنا يتعين على من يطالع كتب المحدثين أن يتفطن ويتنبه لإطلاق كلمة «منكر» ولا يتأثر بدافع التعجل فيضعف ما لا يستحق التضعيف،

(١) درء الضعف عن حديث من عشق فعف (ص٥٠).

ويتكلم بغير علم[١].

وقولهم «منكر الحديث» وصف صريح في حق الراوي باعتبار حديثه لا أمر آخر، وهي من ألفاظ الجرح الموجبة ضعفه عند الناقد.

وقدر الجرح بهذه العبارة في التحقيق متفاوت، بين الضعف الذي يبقى لراوي شيئًا من الاعتبار، والشديد الذي يبلغ به إلى حد التهمة، فهي لفظة مفسرة باعتبار، مجملة باعتبار، ويفسر ذلك في حق الراوي المعين بالقرائن المصاحبة للوصف، أو بدلالة أقاويل سائر النقاد، وهذا الذي يجري عليه الاصطلاح لعامة النقاد، ومنهم البخاري فاستعماله لهذه اللفظة لا يختلف عن استعمال من سبقه أو لحقه من علماء الحديث فهو إنما يقول ذلك في حق من غلبت النكارة على حديثه أو استحكمت من جميعه، وربما حكم عليه غيره بمثل حكم، وربما وصف بكونه «متروك الحديث»، وربما اتهم بالكذب، وربما وصف بمجرد الضعف، أو ربما قال ذلك البخاري في الراوي المجهول الذي لم يرو إلا الحديث الواحد المنكر[٢].

ومن أمثلة استخدام البخاري للفظة "منكر الحديث":

قال البخاري في إسحاق بن نجيح المَلَطي: «منكر الحديث» وهذا رجل معروف بالكذب ووضع الحديث عندهم، ومثله ممن لا تحل

---

(١) منهج النقد في علوم الحديث (ص٤٣٢).

(٢) تحرير علوم الحديث (٦١١/١) وما بعدها.

الرواية عنه إلا للتبيان[١]، وقالها في ثابت بن زهير أبي زهير وهكذا جاءت عبارات غيره على الموافقة لما قال لفظًا أو معنى، وقال ابن عدي: «كل أحاديثه تخالف الثقات في أسانيدها ومتونها»[٢].

وقالها في جُميع بن ثوب الرحبي، وقال ابن عدي: «عامة أحاديثه مناكير كما ذكره البخاري»[٣].

وقد حكى أبو الحسن بن القطان عن البخاري أنه قال: «كل من قلت فيه: منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه»[٤]، وهذا ما جعل بعض المحدثين كالذهبي مثلاً يلحق هذه اللفظة بأسوأ مراتب التجريح ولا تحل الرواية عن من وُصف بها.

ويستثنى من دلالة الاصطلاح في استعمال «منكر الحديث» ما وقع من استعمال المتقدمين هذا الوصف يريدون به أن الراوي يتفرد ويغرب.

وعلامة المنكر في حديث المحدث: إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضى، خالفت روايته روايتهم، أو لم

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٢٩٨/٢) لأبي أحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق عادل عبد الموجود، وعلي محمد عوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧م.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق (٤١٧/٢).

(٤) بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتب الأحكام (٢٦٤/٢) لابن القطان الفاسي، تحقيق: د. الحسين آيت سديد، دار طيبة، الرياض، ١٩٩٧م.

تكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك، كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله، فمن هذا الضرب من المحدثين: عبد الله بن محرَّر، ويحيى بن أبي أنيسة، والجراح بن المنهال أبو العطوف، وعباد بن كثير، وحسني بن عبد الله بن ضميرة، وعمر بن صُهبان، ومن نحا نحوهم في رواية المنكر من الحديث فلسنا نعرج على حديثهم ولا نتشاغل به[١].

وعلى ذلك ينبغي أن نفرق بين «روى المناكير، أو يروي المناكير أو في حديثه نكارة»، وبين قولهم: «منكر الحديث» بأن العبارات الأولى لا تقدح الراوي قدحًا يعتد به، والأخرى تجرحه جرحًا معتدًا به.

ولا نبادر بحكم ضعف الراوي بوجود «أنكر ما روى» في حق روايته في الكامل لابن عدي، والميزان للذهبي، ونحوهما، فإنهم يطلقون هذا اللفظ على الحديث الحسن والصحيح أيضًا بمجرد تفرد روايهما[٢].

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (ص٧).

(٢) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل (ص٢١٠-٢١١).

٢- قول يحيى بن معين في الراوي: "ليس بشيء":

كثر في كلام يحيى بن معين في الرواة قوله: «ليس بشيء»، وقد اختلف المتقدمون والمتأخرون في مراد يحيى بن معين منها على قولين:

الأول: قول المتقدمين أنه يريد بها قلة أحاديث الراوي.

الثاني: قول المتأخرين أنه يريد بها الجرح الشديد للراوي.

القول الأول: من قال أنه يريد بها قلة أحاديث الراوي:

قال الحافظ ابن القطان الفاسي رحمه الله تعالى: «إذا وجدت فيه عن ابن معين أنه قال: ليس بشيء، فإنما معناه أنه قليل الرواية»(١).

قال الإمام أبو عبد الله الحاكم رحمه الله تعالى: «قول ابن معين ليس بشيء هذا يقوله: إذا ذكر له الشيخ من الرواة يقل حديثه ربما قال فيه ليس بشيء يعني لم يسند من الحديث ما يشتغل به»(٢).

وقد تابع من المتأخرين هذا القول الإمام السخاوي رحمه الله تعالى وقال: «القول بأن مراده من هذه اللفظة قلة أحاديث الراوي، أو أن أحاديثه ليست بالكثيرة، ولم يقيدها بقيد أو يفصل في الأمر إنما اكتفينا

---

(١) بيان الوهم والإيهام (٣٧٧/٥).

(٢) تهذيب التهذيب (٤١٩/٨).

بهذا الإطلاق وحسب»[١].

قال اللكنوي رحمه الله تعالى: «كثيرًا ما تجده في ميزان الاعتدال وغيره، في حق الرواة نقلاً عن يحيى بن معين «إنه ليس بشيء» فلا تغتر به، ولا تظنن أن ذلك الراوي مجروح بجرح قوي، فقد قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في مقدمة[٢] فتح الباري في ترجمة عبد العزيز بن المختار البصري: ذكر ابن القطان الفاسي أن مراد ابن معين من قوله وليس بشيء يعني أن أحاديثه قليلة»[٣].

القول الثاني: قول المتأخرين أنه يريد بهما الجرح الشديد للراوي:

لم يوافق المتأخرون المتقدمين في أن مراد يحيى بن معين من قوله في الراوي: «ليس بشيء» أنه يقل حديثه، لأن أكثر من أطلق عليهم ابن معين هذه العبارة، وهو قد أطلقها على عدد كثير من الرواة، وُجد أكثرهم من المعروفين بالرواية، لكنهم من الضعفاء والمتروكين والمتهمين، نعم يوجد في بعض من يمكن وصفه بقلة الرواية على ضعفه، لكن لا يصح أن يُحمل عليه مراد يحيى بن معين، لأنه الأقل بالصنف الآخر.

وعلى ذلك فعبارة يحيى بن معين هذه: عبارة جرح مجملة في تحديد

---

(١) فتح المغيث (١٢٧/٢).

(٢) (١٤٤/٢).

(٣) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل (ص٢١٢).

قدر الجرح وسببه، ولا تخرج عن نفس مراد غيره من النقاد[١].

قال المنذري رحمه الله تعالى: «أما قولهم: «فلان ليس بشيء» ويقولون مرة: «حديثه ليس بشيء»، فهذا ينظر فيه: فإن كان الذي قيل فيه هذا قد وثقه غير هذا القائل، واحتج به، فيحتمل أن يكون قوله محمولاً على أنه ليس حديثه بشيء يحتج به، بل يكون حديثه عنده يكتب للاعتبار وللاستشهاد وغير ذلك، وإن كان الذي قيل فيه ذلك مشهورًا بالضعف، ولم يوجد من الأئمة من يحسن أمره، فيكون محملاً على أن حديثه ليس بشيء يحتج به، ولا يعتبر به ولا يستشهد به، ويلتحق هذا بالمتروك»[٢].

وربما دل على شدة ضعف الموصوف بها أيضًا عند الناقد اقترانها بما يدل على ذلك، مثل قول علي بن المديني في أبي بكر الدَّاهرني: «ليس بشيء، لا يكتب حديثه»، فعبارة «لا يكتب حديثه» لا تقال إلا في شديد الضعف، ومن يعود ضعفه في الأصل إلى روايته.

والظاهر أن ابن معين يتكلم في الراوي بحسب ما يستحضره في كل مرة.

قال ابن أبي خيثمة: «وسمعت يحيى بن معين يقول: «المنكدر بن

---

(١) تحرير علوم الحديث (٦١٩/١).

(٢) جواب الحافظ المنذري عن أسئلة في الجرح والتعديل، تحقيق/ عبد الفتاح أبو غدة، نشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤١١هـ.

محمد بن المنكدر ليس بشيء» وسمعته مرة أخرى يقول: «المنكدر بن محمد بن المنكدر صدوق ليس به بأس»، وسئل مرة أخرى عنه فقال: «ضعيف الحديث»...»[١].

وقال أيضًا: «سمعت يحيى بن معين يقول: «أبو أويس المدني: صالح ولكن ليس حديثه بذاك الجائز»، وسمعت يحيى بن معين يقول مرة أخرى: «أبو أويس المدني ضعيف الحديث»، وسئل مرة أخرى عن أبي أويس فقال: «ليس بشيء»، وسمعته مرة أخرى يقول: «أبو أويس المدني ثقة»...»[٢].

وجُلُّ الرواة الذين وصفهم ابن معين بقوله: «ليس بشيء» كثيروا الحديث، فالواقدي مثلاً الذي قال فيه ابن معين: ليس بشيء، كان كثير الحديث.

وهناك رواة قال فيهم ابن معين: «ليس بشيء»، وأحاديثهم موضوعة وبعضهم أحاديثهم قليلة.

وقد نُقل عن ابن معين هذا المصطلح في بعض الرواة ونقل عنه كلامًا مغايرًا له في الراوي نفسه سواء من التلميذ نفسه، أو من عدة تلاميذ كما رأينا في كلام ابن أبي خيثمة في نقله عن يحيى بن معين،

---

(١) تاريخ ابن أبي خيثمة (٣٥٣/٢)، ط دار الكتب العلمية، تحقيق عماد بن ربيعي بن عبد الحميد.

(٢) المصدر السابق (٣٥٥/٢).

وهذا ما دفع ابن القطان ومن تبعه إلى القول بأنه قصد قلة الرواية أحيانًا.

وهذا لا يستقيم وإنما اجتهاده يكون تغير كما أكد ذلك ابن أبي خيثمة، فإنه كان يشير إلى بعض التراجم التي ينقلها.

ومعظم الرواة الذين وصفهم ابن معين بهذا المصطلح قد وافقه عليه الأئمة النقاد فجرحوهم بنفس عبارة ابن معين أو بعبارة أخرى مؤداها مواقف له، وهذا ما جعل المتأخرين يقولون بأن مراد ابن معين من قوله: «ليس بشيء» تضعيف الراوي ومن ذلك:

١) ما قاله ابن أبي حاتم في ترجمة خالد بن أيوب البصري: «عن يحيى بن معين أنه قال: خالد بن أيوب: لا شيء، يعني: ليس بثقة، وسمعت أبي يقول: هو مجهول الحديث»[١].

وقال ابن حجر في ترجمته لخالد بن أيوب: «وقال ابن أبي حاتم: معنى قول ابن معين: «لا شيء»: ليس بثقة»[٢].

٢) قال الحافظ جمال الدين الزيلعي خلال الكلام على الراوي عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي: «قال عبد الحق في أحكامه: عبد الرحمن بن إسحاق هو ابن الحارس، أبو شيبة الواسطي، قال فيه ابن حنبل وأبو

---

(١) الجرح والتعديل (٢/١)، ترجمة رقم (٣٢١) لابن أبي حاتم الرازي، ط حيدر أباد، الدكن – الهند، ١٣٧١هـ.

(٢) لسان الميزان (٣٧٤/٢).

حاتم: منكر الحديث، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: فيه نظر»[١].

٣) قال الإمام الذهبي في ترجمة صالح بن أبي الأخضر البصري: «ضعفه يحيى بن معين والنسائي والبخاري، وروى عباس وعثمان عن ابن معين: ليس بشيء»[٢].

٤) قال ابن حجر في ترجمة إبراهيم بن الحكم بن أبان: «قال النسائي: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه، وقال ابن معين: ليس بثقة، وقال مرة: ضعيف ليس بشيء، ومرة: لا شيء»[٣].

فهذه النماذج وغيرها تَدل أوضح الدلالة على أن ابن معين يريد فيها من قوله في الرواي: «ليس بشيء» ضعفه وسقوطه لا قلة أحاديثه[٤].

وليس هذا عند ابن معين فقط، بل عند غيره من النقاد، ولا يصار إلى غير ذلك، ووجود فهم لبعض الروايات عنه في بعض الرواة لا تحمل على غير ذلك، ولا يخرج ذلك عن تغير اجتهاده، كما في تراجم

---

(١) نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية للزيلعي، دار المأمون، ١٣٥٧هـ.
(٢) ميزان الاعتدال (٤٥٣/١).
(٣) تهذيب التهذيب (١١٥/١).
(٤) الرفع والتكميل (ص٢٢١).

كثيرة.

ولا يجوز إخراج المصطلح الشائع عند الأئمة النقاد كمصطلح «ليس بشيء» وقصده على إمام معين وأنه يريد به معنى خاص إلا إذا أثبتنا بقرائن قوية وإشارات منه أنه أراد ذلك المعنى وليس المعنى المشتهر عندهم لهذا المصطلح، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الأئمة يختلفون في الحكم على الراوي نفسه ما بين توثيقه وتضعيفه، فالدراسة لأي مصطلح خاص ينبغي أن تكون من كلام الناقد نفسه إذا كان هناك قرائن تدل عليه، والله أعلم.

٣- قول يحيى بن معين في الراوي: "لا بأس به، أو ليس به بأس":

مما كثر أيضًا في كلام يحيى بن معين عن الرواة قوله: «لا بأس به، أو ليس به بأس»، وهذا اللفظ اشتهر عنه وحده عند كثير من المحدثين، وعند التحقيق تبين أنه قد شاركه فيه غيره من المتقدمين كابن المديني ودحيم والإمام أحمد وأبي زرعة الرازي، وأبي حاتم الرازي، ويعقوب بن سفيان الفسوي وغيرهم.

ففي «هدي الساري»[١] في ترجمة قبيصة بن عقبة السوائي قال أحمد: كان قبيصة رجلاً صالحًا، نفسه لا بأس به.

وفي «تهذيب التهذيب»[٢] في ترجمة حفص بن ميسرة العقيلي، قال ابن معين: ثقة، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال يعقوب بن سفيان: ثقة لا بأس به.

وقد اختلف المتقدمون والمتأخرون في المراد بهذه اللفظة هل المراد بها التوثيق يفتكون كقولهم ثقة، أم أنها لا تشعر بالضبط فتكون دون الثقة، ويكون من يوصف بهما ممن يكتب حديثه وينظر فيه.

فالمتقدمون يطلقون لفظ لا بأس به أو ليس به بأس ويريدون به التوثيق، فمن قالوا فيه: لا بأس به فهو ثقة.

---

(١) هدي الساري (١٥٧/٢).

(٢) تهذيب التهذيب (٤١٩/٢).

وهذا مذهب ابن معين ومن تبعه من العلماء الذين تقدم ذكرهم.

قال أبو زرعة الدمشقي رحمه الله تعالى: «قلت لعبد الرحمن بن إبرهيم دحيم ما تقول في علي بن حوشب الفزاري؟ قال: لا بأس به، قال: فقلت: ولم لا تقول: إنه ثقة ولا تعلم إلا خيرًا؟ قال: قد قلت لك: إنه ثقة»(١).

وقال ابن أبي خثيمة رحمه الله تعالى: «قلت ليحيى بن معين: إنك تقول: «فلا ليس به بأس»، «وفلان ضعيف»؟ قال: إذا قلت لك: «ليس به بأس» فثقة، وإذا قلت لك: «ضعيف» فهو ليس بثقة، لا تكتب حديثه»(٢)، وهذا يشعر بالتسوية بين «ليس به بأس» و«ثقة».

وعلى هذا يحمل كلام ابن معين في الإمامين الجليلين أبي حنيفة والشافعي حيث قال فيهما: «لا بأس بهما» فيكون قد قصد توثيقهما(٣).

وأما المتأخرون فيرون أن لفظة «لا بأس به أو ليس به بأس» دون لفظة «ثقة» فيعتبر حديث صاحبها.

قال اللكنوي رحمه الله تعالى: «كثيرًا ما تجد في ميزان الاعتدال وغيره نقلاً عن ابن معين في حق الرواة: «لا بأس به» فلعلك تظن منه

---

(١) تهذيب التهذيب (٣١٥/٧).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص١٣٤).

(٣) تذكرة الحفاظ (١٦٨/١)، (٣٦٢/١) ط ثالثة، حيدر أباد – الدكن – الهند، ١٣٧٥هـ.

أنه أدون من «ثقة»؟ كما هو مقرر عند المتأخرين، وليس كذلك، فإنه عنده كثقة»[١].

وممن قال بأن لفظة «ليس به بأس» دون لفظة «ثقة» من المتأخرين ابن أبي حاتم، وابن الصلاح، والعراقي، والسيوطي.

قال ابن أبي حاتم رحمه الله تعالى: «من قيل فيه لا بأس به، هو ممن يكتب حديثه، وينظر فيه، وهي المنزلة الثانية»[٢].

وقد وافقه ابن الصلاح في هذا وقال: «وهو كما قال، لأن هذه العبارة لا تشعر بالضبط، فيعتبر حديثه، وما نقله أبو خيثمة عن يحيى بن معين ليس فيه حكاية عن غيره من أهل الحديث، بل نسبه إلى نفسه خاصة»[٣].

وقال العراقي رحمه الله تعالى: «ولم يقل ابن معين: إن قولي ليس به بأس كقولي ثقة، حتى يلزم منه التسوية، إنما قال: إن من قال فيه

---

(١) الرفع والتكميل (ص٢٢١).

(٢) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي (٢٥٥/١)، للإمام جلال الدين عبد الرحمن ابن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ) تحقيق عماد زكي البارودي، المكتبة التوفيقية، القاهرة – مصر.

(٣) المصدر السابق.

هذا فهو ثقة، وللثقة مراتب، فالتعبير بثقة أرفع من التعبير بلا بأس به، وإن اشتركا في مطلق الثقة، ويدل على ذلك أن ابن مهدي قال: حدثنا أبو خلدة فقيل له: أكان ثقة فقال: كان صدوقًا مأمونًا وكان خيرًا، الثقة شعبة وسفيان وحكى المروزي قال: سألت ابن حنبل: عبد الوهاب بن عطاء ثقة؟ قال: لا تدري ما الثقة؟ إنما الثقة يحيى بن سعيد القطان»[1].

قلت: والذي أراه أن لفظة «لا بأس به» دون لفظة «ثقة» كما فسرها المتأخرون وجعلوها تساوي قولهم في الراوي «صدوق» أو «محله الصدق» أو «مأمون» أو «خيار»، وهي لا تشعر بالضبط، وما عدل الجارح عن قوله في الراوي: «ثقة» إلى قوله: «لا بأس به أو ليس به بأس» إلا لعدم استوائهما، وكون الراوي لم يتحقق فيه تمام الضبط وقد وصف غيره بقوله ثقة لكونه تم ضبطه وعدل عنها بقوله: «ليس به بأس» لا يشعر بعدم تمام ضبط من وصف بها والله أعلم.

---

(١) المصدر السابق (٢٥٦/١).

٤- قول البخاري في الراوي: "فيه نظر":

اختلف المحدثون في مراد البخاري في قوله على الراوي: «فيه نظر» وذلك لأن ظاهر هذا اللفظ أن البخاري ما تعرض فيه لجرح ولا تعديل، ولذا وقع الخلاف بينهم على قولين:

القول الأول: قول المتقدمين أن قول البخاري: «فيه نظر» يُعتبر جرحًا خفيفًا، واستدل بعض من ذهب إلى هذا القول بما جاء عن الإمام الترمذي رحمه الله تعالى بعد أن نقل كلام البخاري في حكيم بن جبير «لنا فيه نظر» فأعزمه الترمذي بقوله: «ولم يعزم فيه على كل شيء»[(١)].

وما جاء عن ابن عدي صاحب الكامل فمن ذلك أنه نقل عن البخاري أنه قال عن بكير بن مسمار «في حديثه بعض النظر» فأعقبه ابن عدي بقوله: «لم أجد في روايته حديثًا منكرًا، وأرجو أنه لا بأس به»، والذي قاله البخاري هو كما قال، روى عنه أبو بكر الحنفي أحاديث لا أعرف فيها شيئًا منكرًا وعندي أنه مستقيم الحديث[(٢)].

وذهب الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى وهو من المتأخرين إلى أبعد من ذلك في كتابه «بذل الماعون» عند ترجمة أبي بلح الفزاري

---

(١) المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس (٤٤٠/١) للشريف حاتم العوني، دار الهجرة، الرياض، ط ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

(٢) الكامل (٤٢/٢).

الذي قال فيه البخاري: «فيه نظر»، «وهذه عبارته فيمن يكون وسطًا»[١].

القول الثاني: قول المتأخرين أن قول البخاري: «فيه نظر» مرتبة في الجرح الشديد، وقد قال هذا من المتأخرين الأئمة الذهبي والعراقي وابن كثير، والسخاوي، والسيوطي، وغيرهم.

ويعد الإمام الذهبي رحمه الله تعالى أول من جعل هذه العبارة في هذه المرتبة إذ يقول: «وكذا عادته –يعني البخاري– إذا قال: «فيه نظر» بمعنى أنه متهم أو ليس بثقة، فهو عنده أسوأ حالاً من الضعيف»[٢].

وقال أيضًا: «قال البخاري: «فيه نظر» ولا يقول هذا إلا فيمن يتهم غالبًا»[٣].

وقال الحافظ ابن كثير: «البخاري إذا قال في الرجل سكتوا عنه أو فيه نظر، فإنه يكون في أدنى المنازل وأردئها عنده ولكنه لطيف العبارة

---

(١) بذل الماعون في فضل الطاعون، لابن حجر العسقلاني (ص١١٧)، تحقيق أحمد عصام الكاتب، دار العاصمة، الرياض، ١٩٩١م.

(٢) الموقظة في علم الحديث (ص٣٠)، للحافظ الذهبي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤٠٥هـ.

(٣) ميزان الاعتدال (٣٤/٢).

في التجريح»[١].

وقال الحافظ العراقي رحمه الله تعالى: «فلان فيه نظر وفلان سكتوا عنه يقولها البخاري فيمن تركوا حديثه»[٢].

وجعل العراقي رحمه الله تعالى هذا اللفظ مع المتروك فقال: «ثم متروك وليس بثقة، وسكتوا عنه، وذاهب الحديث، وفيه نظر، وهالك، وساقط» ولكنه لم يعزه للبخاري بل عمم الحكم، ويتابع العراقي الذهبي في مراتبه ويزيد عليها بعض الألفاظ، فقد جعل المرتبة الأولى من مراتب الجرح «فلان كذاب ووضاع»، والمرتبة الثانية: «متهم بالكذب أو الوضع، وساقط متروك، وفيه نظر، وسكتوا عنه»، وهاتان العبارتان يقولهما البخاري فيمن تركوا حديثه[٣].

وقال السخاوي رحمه الله تعالى: «وكثيرًا ما يعبر البخاري بهاتين الأخيرتين فيمن تركوا حديثه»[٤].

وقال الشيخ المعلمي اليماني رحمه الله تعالى: «وكلمة «فيه نظر» معدودة من أشد الجرح في اصطلاح البخاري»[٥].

---

(١) اختصار علوم الحديث بشرح الباعث الحثيث (ص١٠٥) للحافظ ابن كثير، تأليف أحمد محمد شاكر، مكتبة دار التراث، القاهرة، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م.

(٢) شرح الألفية (١١/٢)، للعراقي، ط مصر، ١٣٥٥هـ.

(٣) شرح الألفية (١١/٢).

(٤) فتح المغيث (١٦١/١).

(٥) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل (٢٧/١)، لعبد الرحمن بن يحيى =

وقال اللكنوي رحمه الله تعالى: «قول البخاري في حق أحد من الرواة «فيه نظر» يدل على أنه متهم عنده، ولا كذلك عند غيره»[١].

وقال التهانوي رحمه الله تعالى: «البخاري يطلق فيه نظر وسكتوا عنه فيمن تركوا حديثه»[٢].

وهذا هو قول عامة المتأخرين أن البخاري لا يطلق هذه العبارة «فيه نظر» إلا فيمن كان متهمًا عنده، وفيمن اشتد ضعفه وترك إلى مرتبة المتروكين والساقطين.

وقد نقل الإمام المزي رحمه الله تعالى كلامًا يتعلق بتفسير قول البخاري «فيه نظر» ينبغي الوقوف عليه، إذ قال المزي في تهذيب الكمال في ترجمة عبد الكريم بن أبي المخاريق، قال الحافظ أبو محمد عبد الله بن أحمد بن سعيد بن يربوع الإشبيلي: «بين مسلم جرحه في صدر كتابه، وأما البخاري فلم ينبه من أمره على شيء فدل أنه عنده على الاحتمال لأنه قد قال في التاريخ: كل من لم أبين فيه جرحه فهو على الاحتمال وإذا قلت: فيه نظر، فلا يحتمل»[٣].

قال الدكتور/ عبد القادر مصطفى المحمدي: «لم أقف على هذه

المعلمي اليماني، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي.

(١) الرفع والتكميل (ص٣٨٨).

(٢) قواعد في علوم الحديث (ص٢٥٤).

(٣) تهذيب الكمال (٢٦٥/١٠)، للمزي، تحقيق د/ بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٢م.

العبارة في التاريخ الكبير ولا الصغير، ولو كانت في واحد منهما في نسخ الكتابين في عصر الذهبي لكان المزي من أولى الناس إطلاعًا عليها فيهما، ولما افتقر في نقله لها إلى هذا الحافظ الأندلسي، ولكن الدقة والأمانة العالية التي عرف بها الذهبي تجعلنا نسلم لنقله، ويؤيد هذا الاستقراء لحال الرواة يبين دقة النتيجة التي ذكرها الذهبي رحمه الله تعالى»[١].

وهذا هو الغالب الأعم الذي ثبت بالاستقراء، ولكن نادرًا ما يقول البخاري فيه نظر ويريد به إسنادًا خاصًا كما قال في التاريخ الكبير في ترجمة عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد: «فيه نظر؛ لأنه لم يذكر سماع بعضهم من بعض»[٢].

---

(١) من قال فيه البخاري «فيه نظر» وأقوال أهل الجرح والتعديل دراسة تطبيقية في كتابه التاريخ الكبير (ص٨)، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية، بغداد، ٢٠٠٩م.

(٢) التاريخ الكبير (١٨٣/٥)، للبخاري، تحقيق: السيد هاشم الندوي، دار الفكر، بيروت.

والخلاصة: أن من قال فيه البخاري: «فيه نظر» فهو متهم واهٍ، وذلك من خلال تراجم الرجال الذين قال فيهم البخاري: «فيه نظر» نجدهم ضعفاء جدًا في الغالب متكلم فيهم بجرح صريح، منع من قبول روايته، إذن يجد الباحث أن أغلب من وصفهم البخاري «فيه نظر» أن أئمة الجرح والتعديل قد جرحوهم جرحًا شديدًا، وحتى الأئمة الذين نسب إليهم القول بأنهم فسروا تلك العبارة بالجرح الخفيف كابن عدي مثلاً جرحوهم بشدة، وعلى سبيل المثال جاء في ترجمة عبد الحكيم بن منصور الخزاعي الواسطي: قال البخاري: كذبه بعضهم فيه نظر، وضعفه ابن معين، وقال مرة: كذبه وتركه، وقال أبو حاتم: «لا يكتب حديثه»، وضعفه أبو داود وابن سعد، وتركه النسائي والدارقطني وابن حجر، وقال ابن عدي: «له أحاديث لا يتابع عليها»، وقال ابن حبان: «كان شيخًا مغفلاً يحدث بما لا يعلم، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد»، وقال الحاكم: «ذهاب الحديث»، وقال الذهبي: «تركوه»[1].

(١) تهذيب الكمال (١٣٤/١٦)، تهذيب التهذيب (١٠٨/٦) ترجمة (١٨).

٥- قولهم: "فلان حافظ":

من ألفاظ التعديل التي اختلف فيها المتقدمون والمتأخرون من المحدثين «فلان حافظ»، وذلك لأنها تعني كثير الحديث وأحيانًا تعني تام الضبط، والحافظ يطلق ويراد به المحدث وهو الذي يشتغل بعلم الحديث رواية ودراية ويطلع على كثير من الروايات، وأحوال رواتها، وقد يراد به من هو أرفع من المحدث، بحيث يكون ما يعرفه في كل طبقة أكثر مما يجهله(١).

ووقع لكل من المتقدمين والمتأخرين إطلاق خاص به في معنى كلمة «حافظ».

فالمتقدمون الغالب عندهم أن كلمة حافظ تعني تام الضبط، وهو الأقرب للغة، وإن كانوا استخدموها قليلاً بمعنى كثرة المحفوظات ولم يحددوا القدر الذي إذا انتهى إليه الرجل صار حافظًا.

قال السيوطي رحمه الله تعالى: «روي عن الزهري أنه قال: لا يولد الحافظ إلا في كل أربعين سنة، فإن صح ذلك كان المراد رتبة الكمال في الحفظ والإتقان، وإن وجد في زمانه من يوصف بالحفظ، وكم من حافظ غيره أحفظ منه»(٢).

ومن ألفاظ المتقدمين في معنى الحفظ، قال ابن مهدي: «الحفظ

---

(١) قواعد في علوم الحديث (ص٢٨).

(٢) قواعد في علوم الحديث (ص٢٨).

الإتقان»، وقال أبو زرعة: «الإتقان أكثر من حفظ السرد»، وقال غيره: «الحفظ المعرفة»، وقال عبد المؤمن بن خلف النسفي: «سألت أباء صالح بن محمد قلت: يحيى بن معين هل يحفظ؟ قال: لا، إنما كان عنده معرفة، قال: قلت: فعلي بن المديني كان يحفظ؟ قال: نعم ويعرف»(١).

ومن الأمثلة التي تدل على أن الأغلب عند المتقدمين استخدام كلمة «حافظ» بمعنى تمام الضبط.

قال أبو مسهر عن سعيد بن بشير: «لم يكن في جندنا أحفظ منه، وهو ضعيف منكر الحديث وهو يقصد ضعف الحديث، وإلا فسعيد من أهل الصدق، وكذلك الفقيه حجاج بن أرطأة حافظ الحديث، لكنه ضعيف الحفظ، وروى أبو طالب عن أحمد بن حنبل أنه قال: كان من الحفاظ فقيل له: فلم ليس هو عند الناس بذاك؟ قال: لأن في حديثه زيادة على حديث الناس، ليس يكاد له حديث إلا فيه زيادة»(٢).

وقال ابن حجر رحمه الله تعالى: «محمد بن حميد بن حبان الرازي، حافظ ضعيف»(٣).

وقال الذهبي: «محمد بن حميد الرازي الحافظ وثقه جماعة والأولى تركه»(٤).

---

(١) تدريب الراوي (ص٢٨).

(٢) تهذيب الكمال (٣٥٢/١٠).

(٣) تقريب التهذيب (٤٧٥/١).

(٤) الكاشف (١٦٦/٢) للذهبي، تحقيق الشيخ محمد عوامة،دار اليسر، الرياض.

وهناك من الحفاظ الكبار ممن يثبت عنهم الكذب من أمثال الواقدي، والشاذكوني، والكديمي، ويحيى اليماني، ونوح بن أبي مريم(١).

قال السخاوي رحمه الله تعالى في أثناء حديثه عن الحافظ والضابط قال: «مجرد الوصف بكل منهما غير كاف في التوثيق، بل بين العدل وبينهما عموم وخصوص من وجه لأنه لا يوجد بدونهما، ويوجدان بدونه، وتوجد الثلاثة»(٢).

أما المتأخرون فقد شاع عندهم استخدام كلمة «حافظ» بمعنى كثرة المحفوظات، وحدد بعضهم القدر الذي يكون به حافظًا بمائة ألف حديث، وبعضهم بخمسمائة، والراجح أن هذا يرجع إلى أهل العرف.

قال الشيخ تقي الدين السبكي: أنه سأل الحافظ جمال الدين المزي عن حد الحفظ الذي إذا انتهى إليه الرجل جاز أن يطلق عليه

---

(١) القول المقترح في أجوبة أسئلة المصطلح، مقبل بن هادي الوادعي، (ص٦٥).

(٢) فتح المغيث (٢/١١١).

«الحافظ»؟ قال: يرجع إلى أهل العرف، فقلت: وأين أهل العرف؟ قليل جدًا، قال: أقل ما يكون الرجال الذين يعرفهم ويعرف تراجمهم وأحوالهم وبلدانهم أكثر من الذين لا يعرفهم، ليكون الحكم للغالب فقلت له: هذا عزيز في هذا الزمان، أدركت أنت أحدًا كذلك؟ فقال: ما رأينا مثل الشيخ شرف الدين الدمياطي(١).

قال الشيخ التهانوي رحمه الله تعالى: «وهذا هو الصواب أن مدار ذلك في كل زمان على عرف أهله، فالمحدث في زماننا من كان كثير الاشتغال بمطالعة كتب الحديث، ودرسه وتدريسه بإجازة الشيوخ له، مع معرفة معاني الحديث دراية ورواية، والحافظ من إذا سمع الحديث عرف أنه في الصحاح أم في غيرها، وكان يحفظ ألف حديث فصاعدًا بالمعنى»(٢).

---

(١) تدريب الراوي (٢٦/١).

(٢) قواعد في علوم الحديث (ص٢٨).

٦- اختلافهم في عنعنة الراوي:

العنعنة هي قول الراوي «عن فلان»[١]، وتقع من لفظ المحدث نفسه عن شيخه، كما يمكن أن تكون من تصرف من روى عنه، وهي صيغة لا تعني الاتصال ولا الانقطاع بمجردها، وقد استعملت في السند المتصل، كما استعملت في السند المنقطع، وبها يوهم المدلسون الاتصال فيما دلسوا فيه، والناظر المحرر للأسانيد يجد أن استعمال «عن» في محل السماع هو الغالب، وكانوا يتخففون بترك الصيغة الصريحة، ويكتفون بالقول «فلان عن فلان»[٢].

قال عفان بن مسلم: «جاء جرير بن حازم إلى حماد بن زيد فجعل جرير يقول: «حدثنا محمد، قال: سمعت شريحًا، حدثنا محمد، قال: سمعت شريحًا» فجعل حماد يقول: يا أبا النضر: عن محمد عن شريح عن محمد بن شريح»[٣].

ولقد اختلف المتقدمون والمتأخرون في حكم الإسناد المعنعن هل يحمل على الاتصال أم لا؟

القول الأول: قول المتقدمين أن العنعنة تحمل على الاتصال

---

(١) علوم الحديث (ص٦١).

(٢) تحرير علوم الحديث (١/١٦٥).

(٣) علل الإمام أحمد (٢/١٦٠) تحقيق وصي الله عباس، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٨م.

بشروط، ثم اختلفوا فيما بينهم على مذهبين:

الأول: اشتراط ثبوت السماع أو اللقاء في الجملة، ولو مرة كم جميع ما يرويه ذلك الراوي بالعنعنة عن ذلك الشيخ فهو محمول على الاتصال، ما لم يُعرف بتدليس.

وهذا مذهب كبار أئمة الحديث، فإنهم كانوا لا يثبتون الاتصال في محل العنعنة حتى يقوم الدليل عليه بين التلميذ، كابن المديني، والبخاري وجمهور المتقدمين، ومقتضى كلام أحمد بن حنبل وأبي زرعة الرازي وأبي حاتم الرازي وغيرهم من الحفاظ(١).

قال الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى: «أهل العلم بالحديث مجمعون على أن قول المحدث: «حدثنا فلان عن فلان» صحيح معمول به، إذا كان شيخه الذي ذكره يُعرف أنه قد أدرك الذي حدث عنه ولقيه وسمع منه، ولم يكن هذا المحدث ممن يدلس، ولا يُعلم أنه يستجيز إذا حدثه أحد شيوخه عن بعض من أدرك حديثًا نازلاً، فسمى بينهما في الإسناد مَنْ حدَّثه به، أن يسقط ذلك المسمى ويروي الحديث عاليًا، فيقول: «حدثنا فلان عن فلان» أعني الذي لم يسمعه منه؛ لأن الظاهر من الحديث السالم رواية مما وصفنا الاتصال، وإن كانت العنعنة هي الغالبة على إسناده»(٢).

---

(١) شرح علل الترمذي (١/٣٦٥).

(٢) الكفاية في علم الرواية (ص٤٢١)، للخطيب البغدادي، دار الكتب الحديثة، =

واشتراط الإمام البخاري رحمه الله تعالى وشيخه علي بن المديني رحمه الله تعالى اللقاء مع عدم التدليس لكي يثبت الاتصال.

المذهب الثاني: أن عن تحمل على الاتصال بشرط المعاصرة وأدعى عليه الإجماع في خطبة صحيح، وقال: «اشتراط ثبوت اللقاء قول مخترع لم يسبق قائله إليه، وأن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار قديمًا وحديثًا أنه يكفي أن يثبت كونهما في عصر واحد، وإن لم يأتي في خير قط أنهما اجتمعا أو تشافها بكلام، فالرواية ثابتة والحجة بها لازمة، إلا أن يكون هناك دلالة بينه أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه، أو لم يسمع منه شيئًا»[١].

قال الإمام ابن عبد البر رحمه الله تعالى: «تأملت أقاويل أئمة الحديث ونظرت في كتب من اشتراط الصحيح في النقل منهم ومن لم يشترطه فوجدتهم أجمعوا على قبول الإسناد المعنعن، لا خلاف بينهم في ذلك إذا جمع شروطًا ثلاثة وهي: عدالة المحدثين، ولقاء بعضهم بعضًا مجالسة ومشاهدة، وأن يكونوا براء من التدليس»[٢].

القاهرة، ١٩٧٢م.

(١) تدريب الراوي (١/١٥٩)، شرح صحيح مسلم (١/١٢٨).

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١/١٢) لأبي عمر بن عبد البر، تحقيق مجموعة علماء، نشر وزارة الأوقاف، المغرب، ١٩٩١م.

القول الثاني: وهو قول ابن رجب الحنبلي، وذكره ابن الصلاح[١] ولم ينسبه لأحد، وهو أن الإسناد المعنعن من قبيل المرسل والمنقطع حتى يتبين الاتصال.

فقد اشترط ابن رجب ثبوت السماع وقال: «بل اتفاق هؤلاء الأئمة يقتضي حكاية إجماع الحفاظ المعتد بهم على هذا القول، وأن القول بخلاف قولهم لا يعرف عن أحد من نظرائهم ولا عمن قبلهم ممن هو في درجتهم وحفظهم»[٢].

وقال أيضًا: «دل كلام الأئمة على أن الاتصال لا يثبت إلا بثبوت التصريح بالسماع، وهذا أضيق من قول ابن المديني والبخاري فإن المحكي عنهما: أنه يعتبر أحد أمرين، إما السماع وإما اللقاء، وأحمد ومن تبعه عندهم لا بد من ثبوت السماع»[٣].

وهذا مذهب مهجور، لا تساعد عليه طريقة النقلة في رواية الحديث، ولا منهج الأئمة الكبار في الحكم بصحة الحديث[٤].

---

(١) علوم الحديث (ص٦١).

(٢) شرح علل الترمذي (٣٧٢/١).

(٣) المصدر السابق (٣٦٧/١).

(٤) تحرير علوم الحديث (١٦٧/١).

والقول الصحيح الذي عليه العمل، وقاله الجماهير من أصحاب الحديث والفقه والأصول: إنه متصل بشروط اتفقوا على شرطين منها، واختلفوا في اشتراط ما عداهما، أما الشرطان اللذان اتفقوا على أنه لا بد منهما، ومذهب الإمام مسلم الاكتفاء بهما:

١) ألا يكون المعنعن مدلسًا.

٢) أن يمكن لقاء بعضهم بعضًا، أي لقاء المعنعن بمن عنعن عنه.

وأما الشروط التي اختلفوا في اشتراطها زيادة على الشرطين السابقين فهي:

١) ثبوت اللقاء، وهو قول البخاري وابن المديني والمحققين.

٢) طول الصحبة، وهو قول أبي المظفر السمعاني.

٣) معرفته بالرواية عنه، وهو قول أبي عمرو الداني[١].

---

(١) تيسير مصطلح الحديث (ص١٠٨)، للدكتور/ محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الحادية عشر، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.

٧- اختلافهم في قبول الجرح المبهم والتعديل المبهم:

راوي الحديث لا يخلو إما أن يكون معدلاً، أو مجروحًا فمن ليس فيه غير التعديل فهو عدل ما دام وصفه صادرًا من أهل لذلك، وذكروا فيه سبب تعديله.

ومن ليس فيه غير الجرح فهو مجروح يقدر ما ذكر به من الجرح إن كان بيّن السبب، أو كان للعبارة دلالة ظاهرة يمكن حمله عليها، وهذا متفق عليه بين المحدثين.

لكنهم اختلفوا بعدما اتفقوا على قبول الجرح والتعديل المفسرين في قبول الجرح المبهم والتعديل المبهم على أقوال:

القول الأول: انه يقبل التعديل من غير ذكر سببه؛ لأن أسبابه كثيرة فيثقل ذكرها، فإن ذلك يحوج المعدل إلى أن يقول: «ليس يفعل كذا ولا كذا»[(١)]، ويعد ما يجب تركه، و«يفعل كذا وكذا» فيعدَّ ما يجب فعله.

وأما الجرح فإنه لا يقبل إلا مفسرًا مبيَّن سبب الجرح؛ لأن الجرح يحصل بأمر واحد، فلا يشق ذكره، ولأن الناس مختلفون في أسباب الجرح فيطلق أحدهم الجرح بناءً على ما اعتقده جرحًا، وليس بجرح في

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص١٠٠)، ومقدمة ابن الصلاح (ص١١٧).

نفس الأمر، فلا بد من بيان سببه ليظهر أهو قادح أم لا، منها:

أنه قبل لشعبة: لم تركت حديث فلان؟ قال: رأيته يركض على يرذون فتركته[١]، وهذا ليس بجرح موجب لتركه.

القول الثاني: عكس القول الأول، وهو أنه يجب بيان سبب العدالة، ولا يجب بيان أسباب الجرح؛ لأن أسباب العدالة يكثر التصنع فيها فيجب بيانها، بخلاف أسباب الجرح، ومن الأمثلة على ذلك أن يعقوب الفسوي أنه قال: سمعت إنسانًا يقول لأحمد بن يونس: عبد الله العمري ضعيف قال: إنما يضعفه رافضي مبغض لآبائه، ولو رأيت لحيته وخضابه وهيئته لعرفت أنه ثقة.

قال الخطيب: فاحتج أحمد بن يونس على أن عبد الله العمري ثقة بما ليس بحجة؛ لأن حسن الهيئة مما يشترك فيه العدل المجروح[٢].

القول الثالث: وهو أنه لا بد من ذكر سبب الجرح والعدالة كليهما، وهو رأي منصف، وإن لم يكن هو الراجح، وهو لا يجافي رأي المحدثين.

القول الرابع: وهو أنه لا يجب بيان سبب كل منهما، إذا كان الجارح والمعدل عارفًا بصيرًا بأسبابهما، وهذا اختيار القاضي أبي بكر بن العربي ونقله عنه الجمهور، واختاره إمام الحرمين والغزالي والرازي

---

(١) الكفاية (ص١١٠).

(٢) الكفاية (ص٩٩).

والخطيب، وصححه الحافظ أبو الفضل العراقي والبلقيني في محاسن الاصطلاح[١].

ولقد اختلف المتقدمون والمتأخرون في الترجيح بين هذه الأقوال:

فالمتقدمون رجحوا القول الأول، قال الخطيب رحمه الله تعالى: «مذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم، ولذلك احتج البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح فيهم، كعكرمة مولى ابن عباس، وعاصم بن علي، وعمرو بن مرزوق، وغيرهم، واحتج مسلم بسويد بن سعيد، وجماعة اشتهر الطعن فيهم، وهكذا فعل أبو داود السجستاني، وذلك دال على أنهم ذهبوا إلى أن الجرح لا يثبت إلا إذا فسر سببه»[٢].

أما المتأخرون فقد اختاروا القول الرابع وهو إذا كان الجارح والعدل عارفًا بصيرًا بأسبابهما، وهو اختيار القاضي أبي بكر ونقله عنه الجمهور، واختاره الغزالي والخطيب، وصححه أبو الفضل العراقي والبلقيني في محاسن الاصطلاح[٣].

وخلاصة القول أن في المسألة قولين راجحين، هما الأول والرابع لكن الأول يلزم منه أن تكون فائدة كتب أئمة الجرح والتعديل، وفيها

---

(١) تدريب الراوي (٢٢٩/١).

(٢) الكفاية (ص١٠٨).

(٣) تدريب الراوي (٢٢٩/١).

الجروح المبهمة، التوقف في الراوي المجروح حتى تنزاح الريبة عنه وهذا تعطيل وإلغاء لتلك الكتب الهامة المعتبرة، التي ألفها الأئمة الثقات الذين يجمعون بين الحذق في العلم والرسوخ في الدين والورع، فلا مناص من ترجيح القول الرابع وتقديمه على القول الأول، وقد قال الباقلاني: إنه قول الجمهور، وهو الذي جرى عليه علماء الجرح والتعديل من المتأخرين، فدونك كتب هؤلاء الأئمة الحفاظ: المنذري والنووي والسبكي وابن تيمية وابن كثير وابن رجب والزيلعي والعراقي، والهيثمي وابن حجر والسخاوي والسيوطي والمناوي ومن لحق بهم من أئمة هذا الشأن، فإنك تراهم في كتبهم يعدلون ويصححون، ويجرحون ويضعفون، دون بيان السبب وكلام هؤلاء الأئمة المنتصفين لهذا الشأن فينبغي أن يؤخذ مسلمًا من غير ذكر أسباب، وذلك للعلم بمعرفتهم، واطلاعهم، واضطلاعهم في هذا الشأن، واتصافهم بالديانة والإنصاف والخبرة والنصح، لا سيما إذا أطبقوا على تضعيف الرجل، أو كونه متروكًا، أو كذابًا ونحو ذلك[1]، والله أعلم.

---

(١) الرفع والتكميل (ص١٠٧).

٨- اختلافهم في حكم التائب من الكذب في حديث رسول الله ﷺ:

الكذب نوعان: كذب في حديث رسول الله ﷺ، وكذب في كلام الناس، وهذا الثاني من صور الفسق، وتقبل رواية الثاني إن تاب، أما الأول فقد وقع خلاف بين المحدثين في قبول توبته:

القول الأول: قول المتقدمين وهو أن رواية التائب من الكذب في حديث رسول الله ﷺ لا تقبل، وممن قال بهذا الإمام أحمد ويحيى بن معين، والحميدي شيخ البخاري، وأبو بكر الصيرفي الشافعي وغيرهم.

قال عبيد الله بن أحمد الحلبي: سألت أحمد بن حنبل عن محدث كذب في حديث واحد، ثم تاب ورجع؟ قال: «توبته فيما بينه وبين الله تعالى لا يكتب عنه حديث أبدًا»(١).

وقال الحسين بن حبان: قلت ليحيى بن معين: ما تقول في رجل حدَّث بأحاديث منكرة، فردها عليه أصحاب الحديث، إن هو رجع عنها، وقال: ظننتها، فأما إذا أنكرتموها ورددتموها عليَّ فقد رجعت عنها، فقال: «لا يكون صدوقًا أبدًا، إنما ذلك الرجل يشتبه له الحديث الشاذ والشيء فيرجع عنه، فأما الأحاديث المنكرة التي لا تثبته لأحد فلا» فقلت ليحيى: ما يُبرِّئه؟ قال: «يخرج كتابًا عتيقًا فيه هذه الأحاديث، فإذا أخرجها في كتاب عتيق فهو صدوق، فيكون شبه له فيها وأخطأ كما

---

(١) الكفاية (ص١٩٠).

يخطئ الناس فيرجع عنها»، قلت: فإن قال: قد ذهب الأصل وهي في النسخ؟ قال: لا يقبل ذلك منه، قلت له: فإن قال: هي عندي في نسخة عتيقة، وليس أحدها؟ فقال: «هو كذاب أبدًا حتى يجيء بكتابه العتيق»، ثم قال: «هذا دين، لا يحل هذا»[١].

والرجل من هؤلاء لا يكاد ينهض بعد ثبوت كذبه، فإن من اجترأ على الكذب على الله ورسوله ﷺ بغية ترويج ضلالته أو تحقيق شهوته، فإن مظنة كذبه في ادعاء التوبة قوية[٢].

وقال أبو بكر الصيرفي: «كل من أسقطنا خبره يكذب لم نعد لقبوله بتوبة، ومن ضعفناه لم نقوه بعده بخلاف الشهادة»[٣].

ولأنه وإن تاب بعد أن حدث بالكذب فتمييزها يحدث به من الصدق من غيره مما حدث به قبل ذلك كالمتعذر، هذا لو صدق في توبته وروى بعدها صدقًا، لذلك شدد الأئمة المتقدمون في هذا[٤].

القول الثاني: قول المتأخرين وهو قبول رواية التائب من الكذب ومن تزعم هذا الرأي من المتأخرين الإمام النووي رحمه الله تعالى فقال بعد أن حكى عَمَّن تقدم من أهل العلم، كأحمد بن

---

(١) المصدر السابق (ص١٩٢).
(٢) تحرير علوم الحديث (٣٨٨/١).
(٣) تدريب الراوي (٢٤٥/١).
(٤) الكفاية (ص١٩٠).

حنبل، والحميدي وغيرهما عدم قبول حديث التائب من الكذب على النبي ﷺ ثم قال: «وهذا الذي ذكره هؤلاء الأئمة ضعيف مخالف للقواعد الشرعية، والمختار: القطع بصحة توبته في هذا وقبول روايته بعدها إذا صحت توبته بشروطها المعروفة، وهي: الإقلاع عن المعصية، والندم على فعلها، والعزم على أن لا يعود إليها، فهذا هو الجاري على قواعد الشرع، وقد أجمعوا على صحة رواية من كان كافرًا فأسلم، وأكثر الصحابة كانوا بهذه الصفة، وأجمعوا على قبول شهادته، ولا فرق بين الشهادة والرواية في هذا»(١).

وقد ذكر الإمام الخطيب رحمه الله تعالى ما يوافق كلام النووي ويحتمله فقال: «حدثني الأزهري، قال: وضع النعيمي على أبي الحسين بن المظفر حديثًا لشعبة، ثم تنبه أصحاب الحديث على ذلك، فخرج النعيمي عن بغداد لهذا السبب، وأقام حتى مات ابن المظفر، ومات من عرف قصته في وضعه للحديث ثم عاد إلى بغداد»(٢).

وقد حمل الذهبي ذلك منه على هفوة في صباه، فقال: «قد

(١) شرح صحيح مسلم (٧٠/١)، للإمام النووي، نشر المكتبة العصرية.

(٢) تاريخ بغداد (٣٣٢/١١)، للخطيب البغدادي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

بدت منه هفوة في صباه واتهم بوضع الحديث، ثم تاب إلى الله واستمر على الثقة»[١].

وهذا الكلام لا يفيد إلا التهمة، والرجل قد عرف عند أهل العلم بالحفظ والأمانة والإمامة، وجائز أن يكون أساس تلك التهمة أن الرجل شبه له ذلك الحديث المشار إليه، فحدث به على الوهم والخطأ لا على تعمد الكذب، والخطيب البغدادي نفسه لم يعتبر بقول الأزهري، فأثنى على النعيمي وروى عنه[٢].

والراجح من هذا عدم قبول رواية التائب من الكذب في حديث رسول الله ﷺ.

قال الإمام السيوطي رحمه الله تعالى: «يجوز أن يوجه بأن ذلك جعل تعليقًا عليه وزجرًا بليغًا عن الكذب على رسول الله ﷺ لعظم مفسدته فإنه يصير شرعًا مستمرًا إلى يوم القيامة، بخلاف الكذب على غيره والشهادة، فإن مفسدتهما قاصرة ليست عامة، وقد وجدت في الفقه فرعين يشهدان لما قاله الصيرفي والسمعاني

(١) ميزان الاعتدال (٣/١١٤).

(٢) تحرير علوم الحديث (١/٣٩٠).

وهو رد رواية التائب من الكذب في حديث رسول الله ﷺ وغيرهما، فذكروا في باب اللعان: أن الزاني إذا تاب وحسنت توبته لا يعود محصنًا ولا يجد قاذفه بعد ذلك لبقاء ثلمة عرضه، فهذا نظير أن الكاذب لا يقبل خبره أبدًا، وذكروا أن لو قذف ثم زنى بعد القذف قبل أن يحد القاذف لم يحد، لأن الله تعالى أجرى العادة أنه لا يفضح أحدًا من أول مرة، فالظاهر تقدم زناه قبل ذلك، فلم يُحد له القاذف، وكذلك نقول فيمن تبين كذبه: الظاهر تكرر ذلك منه حتى ظهر لنا، ولم يتعين لنا ذلك فيما روى من حديث فوجب إسقاط الكل، وهذا واضح ، ولله الحمد»[1].

(١) تدريب الراوي (٢٤٦/١).

٩- قولهم: "روى أحاديث معضلة" أو "يروي المعضلات":

المعضل اسم مفعول من أعضله بمعنى أعياه[١].

قال ابن الصلاح رحمه الله تعالى: «وهو اصطلاح مشكل المأخذ من حيث اللغة، أي لأن معضلاً بفتح العين لا يكون إلا من ثلاثي لازم عدي بالهمزة وهذا لازم معها، وبحثت فوجدت له قولهم: أمر عضيل أي مستغلف شديد، وفعيل بمعنى فاعل يدل على الثلاثي فعلى هذا يكون لنا عضل قاصرًا، وأعضل متعديًا، كما قالوا: ظلم الليل وأظلم»[٢].

وقد اختلف المتقدمون والمتأخرون في معنى المعضل، وإن كانوا قد اتفقوا على تضعيف من يروي المعضلات، وعدوا الحديث المعضل من الضعيف المردود.

فالمتقدمون أطلقوا المعضل وأرادوا به: الحديث المنكر، أو شديد النكارة، أو الموضوع، وقع ذلك في مواضع عدة في كلام الجوزجاني وابن عدي، وابن حبان، كما استعمله بقلة البخاري، وأبو حاتم الرازي، والعقيلي[٣].

---

(١) لسان العرب (٢٥٩/٩) لابن منظور، ط بولاق – مصر، ١٣٠٠هـ.
(٢) علوم الحديث (ص٨١).
(٣) تحرير علوم الحديث (٦١٧/١).

قال ابن عدي في الحسن بن زيد بن الحسن الهاشمي: «يروي عن أبيه، وعكرمة أحاديث معضلة، أراد منكرة»[١].

وقال في حصين بن عمر الأحمسي: «عامة أحاديثه معاضيل ينفرد عن كل من يروي عنه»[٢].

وقال ابن حبان في عمر بن محمد بن صهبان الأسلمي: «كان ممن يروي عن الثقات المعضلات التي إذا سمعها من الحديث صناعته لم يشك أنها معمولة، يجب التنكب عن روايته في الكتاب»[٣].

وقال البخاري في ترجمة عمر بن غياث: «معضل الحديث»[٤].

وقال العقيلي في ترجمة عمر بن يزيد الشيباني: «مجهول بالنقل جاء عن شعبة بحديث معضل»[٥].

والمتقدمون وإن كانوا استعملوا المعضل بمعنى المنكر فقد عدوه من الضعيف أيضًا لأن المنكر عندهم ضعيف.

---

(١) الكامل (١٧٢/٣).

(٢) المصدر السابق (٣٠١/٣).

(٣) المجروحين (٨١/٢).

(٤) التاريخ الأوسط (١٨٦/٢) لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد بن إبراهيم اللحيدان، نشر دار الصميعي، الرياض، ١٩٩٨م. ونقله ابن عدي في الكامل (١١٧/٦).

(٥) الضعفاء (١٩٥/٣)، للعقيلي، تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٤م.

أما المتأخرون فيطلقون المعضل على ما سقط من إسناده اثنان فأكثر على التوالي[١].

والمعضل حديث ضعيف، وهو أسوأ حالاً من المرسل والمنقطع[٢].

وذلك لكثرة المحذوفين من الإسناد، وهذا الحكم على المعضل بإجماع العلماء؛ لأن الحديث بسقوط واحد يصير مردودًا، فإذا أسقط منه اثنان أو أكثر كان أمره أشد، فكأن المحدث بهذا الإسقاط أعضله أي أعياه[٣].

وقد مثل العلماء له بما رواه الحاكم بسنده إلى القعنبي عن مالك أنه بلغه أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق**»[٤]، قال الحاكم: «هذا معضل عن مالك، أعضله هكذا

---

(١) علوم الحديث (ص٥٩)، ونزهة النظر (ص١٤١)، وتدريب الراوي (ص١٥٥).

(٢) الكفاية (ص٢١).

(٣) منهج النقد في علوم الحديث (ص٣٧٩).

(٤) الحديث أخرجه الإمام مالك في الموطأ، في كتاب الاستئذان، باب الأمر بالرفق بالمملوك، (ص١٨٦)، رواية محمد بن الحسن الشيباني، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، نشر المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، =

في الموطأ»[١].

فهذا الحديث معضل؛ لأنه سقط منه اثنان متواليان بين مالك وأبي هريرة: وقد وصله مالك خارج الموطأ عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة، فعرفنا بذلك سقوط اثنين منه[٢].

ويسمى المعضل منقطعًا ومرسلاً عند الفقهاء، ويدخل فيه قول المصنفين قال رسول الله ﷺ[٣].

وإذا روى تابعي التابعي عن تابعي حديثًا وقفه عليه وهو عند ذلك التابعي مرفوع متصل فهو معضل[٤].

١٩٦٧م، ووصله مسلم في كتاب الأيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل (ح ١٦٦٢) (ص٢٠٦).

(١) معرفة علوم الحديث (ص٤٤).

(٢) تدريب الراوي (١/١٥٦).

(٣) علوم الحديث (ص٨٢).

(٤) تدريب الراوي (ص١٥٧).

١٠- قولهم: "فلان شيعي":

اتفق العلماء على رد رواية المكفر ببدعته إذا كان هذا التكفير متفقًا عليه من قواعد جميع الأئمة كما قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: «ذلك لأن كل طائفة تدعي أن مخالفتها مبتدعة، وقد تبالغ فتكفر مخالفيها فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف، والمعتمد أن الذي ترد بدعته روايته من أنكر أمرًا متواترًا من الشرع، معلومًا من الدين بالضرورة، أو اعتقد عكسه[١].

أما المفسق ببدعته فقد اختلف أهل السنة في قبول حديث من هذا سبيله إذا كان معروفًا بالتحرز من الكذب، مشهورا بالسلامة من خوارم المروءة، موصوفًا بالديانة والعبادة، فقيل هو يقبل مطلقًا، وقيل: يرد مطلقًا، والثالث: التفصيل بين أن يكون داعية لبدعته، أو غير داعية، فيقبل حديث غير الداعية، ويرد حديث الداعية، وهذا المذهب هو الأعدل، وصارت إليه طوائف من الأئمة، وادعى ابن حبان إجماع أهل النقل عليه، لكن في دعوى ذلك نظر، ثم اختلف القائلون بهذا التفصيل، فبعضهم أطلق ذلك، وبعضهم زاده تفصيلاً فقال: إن اشتملت رواية غير الداعية على ما يشيد بدعته ويزينه ويحسنه ظاهرًا فلا تقبل وإن لم تشتمل فتقبل»[٢].

---

(١) تدريب الراوي (١/١٤٧).

(٢) هدي الساري (٢/١١١).

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى: «وهذه الأقوال كلها نظرية، والعبرة في الرواية بصدق الراوي وأمانته والثقة بدينه وخلقه، والمتتبع لأحوال الرواة يرى كثيرًا من أهل البدع موضعًا للثقة والاطمئنان، وإن رووا ما يوافق رأيهم، ويرى كثيرًا منهم لا يوثق بأي شيء يرويه»[١].

ومن البدع المختلف فيها بين المتقدمين والمتأخرين بدعة التشيع، فالتشيع في عرف المتقدمين هو اعتقاد تفضيل علي رضي الله عنه على عثمان رضي الله عنه، وأن عليًّا كان مصيبًا في حروبه، وأن مخالفه مخطئ، مع تقديم الشيخين وتفضيلهما، وربما اعتقد بعضهم أن عليًّا أفضل الخلق بعد رسول الله ﷺ، وإذا كان معتقد ذلك ورعًا وديناً صادقًا مجتهدًا فلا ترد روايته بهذا، لا سيما إن كان غير داعية، فمن قدمه على أبي بكر وعمر فهو غال في تشيعه، ويطلق عليه رافضي[٢]، وإلا فشيعي[٣].

أي أن المتقدمين يقبلون من الرواة من كانت بدعته صغرى كغلو

---

(١) الباعث الحثيث (ص٨٣).

(٢) الرافضة: فرقة من الشيعة كانوا بايعوا زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ثم قالوا له: تبرأ من الشيخين أبي بكر وعمر، نقاتل معك فأبى، فقالوا له: إنا نرفضك، فتركوه ورفضوا فسموا: الرافضة، وقالوا: الروافض ولم يقولوا الرافضة لأنهم عنوا الجماعات. العبر في خبر من غبر (١/١٥٤) للذهبي.

(٣) تهذيب التهذيب (١/٩٤).

التشيع، أو التشيع بلا غلو ولا تحرق، فهذا كثر في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق، فلو رد حديث هؤلاء لذهبت جملة الآثار النبوية وهذه مفسدة بينة، ويردون من الرواة من كانت بدعته كبرى، كالرفض الكامل والغلو فيه، والحط على أبي بطر وعمر رضي الله عنهما، والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة، وأيضًا فما استحضر الآن في هذا الضرب رجلاً صادقًا ولا مأمونًا، بل الكذب شعارهم، والتقية والنفاق دثارهم، فكيف يقبل نقل من هذا حاله؟ حاشا وكلا، فالشيعي الغالي في زمان السلف وعرفهم: هو من تكلم في الزبير وعثمان وطلحة ومعاوية وطائفة ممن حارب عليًّا رضي الله عنهم، وتعرض لسبهم(١).

وعلى ذلك يكون المتقدمون قد فرقوا بين الشيعي الغالي في تشيعه والغير غالي، فقبلوا رواية الغير غالي، وردوا رواية الغالي، بحسب إطلاق الغلو في زمانهم.

وعلى ذلك يحمل كلام مالك والشافعي وابن المبارك.

قال أشهب: سئل مالك عن الرافضة فقال: ألا تكلموهم، ولا تروا عنهم، وقال الشافعي: لم أر أشهد بالزور من الرافضة، وقال ابن المبارك: لا تحدثوا عن عمرو بن ثابت فإنه كان يسب السلف(٢).

---

(١) ميزان الاعتدال (٤/١).

(٢) تدريب الراوي (٢٤٣/١).

وأما التشيع في عرف المتأخرين فهو الرفض المحض –أي السب والشتم– فلا تقبل رواية الرافضي الغالي ولا كرامة[١].

قال الذهبي رحمه الله تعالى: «فالشيعي الغالي في زمان السلف وعرفهم: هو من تكلم في عثمان والزبير وطلحة ومعاوية وطائفة ممن جارى عليًّا رضي الله عنه، وتعرض لسبهم، والغالي في زماننا وعرفنا: هو الذي يكفر هؤلاء السادة، ويتبرأ من الشيخين أبي بكر وعمر أيضًا فهذا ضال مضل»[٢].

وعلى ذلك فالتشيع في عرف المتأخرين هو التدين ببغض الشيخين رضي الله عنهما، لا تقديم علي رضي الله عنه عليهما بالمحبة، بل وسبهما وبالغ بعضهم وادعى حلول الألوهية في علي رضي الله عنه أو غيره، أو الإيمان برجوعه إلى الدنيا قبل يوم القيامة، أو وقوع التحريف في القرآن، أو نسبة التهمة إلى السيدة عائشة الصديقة رضي الله عنها[٣] ولعن قاذفها فرواية مثل هؤلاء مردودة قطعًا.

ولسنا نرى في زماننا غير هذا النوع من التشيع، وما يفعله

---

(١) تهذيب التهذيب (٩٤/١).

(٢) ميزان الاعتدال (٥/١).

(٣) الباعث الحثيث (ص٨٤).

الرافضة في أهل السنة ظاهر جلي، فهم يعتقدون أن أعدى أعدائهم هم أهل السنة الذين يوالون أبا بكر وعمر وعثمان ويقدمونهم على عليّ رضي الله عنهم أجمعين.

وعلى ذلك فالتشيع في عرف المتقدمين غير التشيع في عرف المتأخرين، فالمتقدمون قد اختلفوا في الاحتجاج برواية الشيعة أو الرافضة على ثلاثة أقوال:

الأول: المنع مطلقًا، **الثاني:** الترخص مطلقًا إلا من يكذب ويضع، **والثالث:** التفصيل بين العارف بما يحدث وغيره[1]. أما المتأخرون فيردون رواية الشيعي أو الرافضي مطلقًا، والله أعلم.

(١) تدريب الراوي (٢٤٣/١).

١١- قولهم: "فلان كذاب":

من الألفاظ التي اختلف فيها المتقدمون والمتأخرون لفظة «كذاب» وذلك لأنها قد تطلق ولا يراد ظاهرها الذي هو ضد الصدق، بل يراد بها الخطأ والوهم في الحديث، أو الغلط.

وتكرر وقوعه بهذا المعنى في مواضع في المنقول عن السلف، ومن ذلك:

قول عبادة بن الصامت رضي الله عنه للرجل الذي قال له: إنه سمع رجلاً بالشام يكنى أبا محمد، يقول: إن الوتر واجب، فقال عبادة: كذب أبو محمد ما سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«خمس صلوات كتبهن الله عز وجل، من أحسن وضوءهن وصلاهن لوقتهن، وأتم ركوعهن، وخشوعهن كان له عند الله عهد أن يغفر له، ومن لم يفعل فليس له عند الله عهد إن شاء غفر له وإن شاء عذبه»**[1].

---

(١) الحديث أخرجه الإمام مالك في الموطأ، في كتاب صلاة الليل، باب الأمر بالوتر، وأحمد في المسند (٣١٩/٥)ح (٢٢٦٩٣)، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب المحافظة على وقت الصلوات (١١٥/١) ح(١٤٢٠)، والنسائي في كتاب الصلاة باب المحافظة على الصلوات الخمس (٢٣٠/١) ح(٣١٨)، وابن ماجه في كتاب الصلاة، باب ما جاء في فرض الصلوات الخمس (٤٤٨/١) ح (١٤٠١).

والحديث لم يروه الترمذي، فقول الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (١٤٧/٢): «ورواه مالك وأحمد وأصحاب السنن، فيه تسامح».

قال صاحب «عون المعبود»: «قال الخطابي في معالم السنن يريد بقوله «كذب أبو محمد» أخطأ أبو محمد، ولم يرد به تعمد الكذب الذي هو ضد الصدق؛ لأن الكذب إنما يجري في الأخبار، وأبو محمد هذا إنما أفتى فتيا، ورأى رأيا، فأخطأ فيما أفتى به، وهو رجل من الأنصار له صحبة، والكذب عليه في الأخبار غير جائز، والعرب تضع الكذب موضع الخطأ في كلامها، فتقول: «كذب سمعي، وكذب بصري»، ومن هذا قول النبي ﷺ للرجل الذي وصف له العسل: **«صدق الله وكذب بطن أخيك»**[(١)]، وإنما أنكر عبادة أن يكون الوتر واجبًا وجوب فرض كالصلوات الخمس، دون أن يكون واجبًا في السنة، ولذلك استشهد بذكر الصلوات الخمس المفروضات في اليوم والليلة»[(٢)].

وقال ابن عبد البر: «وأبو محمد أنصاري وله صحبة، اسمه مسعود، وقيل: سعد بن أوس من الأنصار من بني النجار، وكان بدريًا، وقوله: كذب، أي أخطأ، وسماه كذبًا لأنه يشبهه في كونه ضد الصواب، كما أن الكذب ضد الصدق، وهذا الرجل ليس بمخبر، وإنما قاله باجتهاد أدَّاه إلى أن الوتر واجب، والاجتهاد لا يدخله الكذب، وإنما

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الطب، باب دواء المبطون (٢١٥/١) ح (٥٣٨٦)، ط/ مكتبة عباد الرحمن، مصر، ط ثانية، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.

(٢) عون المعبود شرح سنن أبي داود (١٦٣/١) لشمس الحق العظيم آبادي، ط/ دار الحديث، القاهرة.

يدخله الخطأ، وقد جاء «كذب» بمعنى «أخطأ» في غير موضع»[١].

وقال ابن حجر: «قال ابن حبان: أهل الحجاز يطلقون «كذب» في موضع الخطأ، وذكر ابن عبد البر لذلك أمثلة كثيرة»[٢].

وقال العلامة ابن الوزير اليماني: «ومن لطيف علم هذا الباب: أن يعلم أن لفظة «كذاب» قد يطلقها كثير من المتعنتين في الجرح على من يهم ويخطئ في حديثه، وإن لم يتبين له أنه تعمد ذلك، ولا تبين أن خطأه أكثر من صوابه ولا مثله، ومن طالع كتب الجرح والتعديل عرف ما ذكرته، وهذا يدل على أن هذا اللفظ من جملة الألفاظ المطلقة، التي لم يفسر سببها، ولهذا أطلقه كثير من الثقات على جماعة من الرفعاء من أهل الصدق والأمانة، فاحذر أن تغتر بذلك في حق من قيل فيه من الثقات الرفعاء، فالكذب في الحقيقة اللغوية ينطلق على الوهم –أي الغلط– والعمد معًا، ويحتاج إلى التفسير؛ إلا أن يدل على التعمد قرينة صحيحة»[٣].

وعلى هذا فالمتقدمون يطلقون الكذب ولا يقصدون به الكذب الاصطلاحي الذي هو ضد الصدق، بل يعنون به الغلط، أو

---

(١) جامع بين العلم وفضله (١٥٥/٢)، لأبي عمر بن عبد البر، تحقيق أبي الأشبال زهير، دار ابن الجوزي، السعودية، ١٩٩٦م.

(٢) هدي الساري (١٥٠/٢).

(٣) الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم (٨٢/١) لابن الوزير اليماني، ط المنيرية، القاهرة.

بالنظر إلى من فوقه، أو في رأيه ومذهبه، لا في حديثه وروايته.

جاء في «تهذيب التهذيب» في ترجمة أبي طعمة الأموي القارئ القاص الثقة، وقال الحاكم أبو أحمد: رماه مكحول بالكذب، قلت -أي ابن حجر- لم يكذبه مكحول التكذيب الاصطلاحي، وإنما روى الوليد بن مسلم، عن ابن جابر، أن أبا طعمة حدث مكحولاً بشيء قال: «ذروه يكذب» هذا ومن المحتمل أن يكون مكحول طعن فيه على من فوق أبي طعمة، والله أعلم(١).

وجاء في تاريخ ابن معين في ترجمة تليد بن سليمان المحاربي الكوفي كان أحد من سمع منهم أحمد بن حنبل وأثنى عليه، لكنهم نقموا عليه مذهبه في التشيع، وغلظ يحيى بن معين فيه العبارة حتى قال: «كذاب» لكن بحثت عن سببه تكذيبه له، فوجدته قد أحاله على مذهبه لا على حديثه، إذ نص مقالة يحيى كما رواها عنه الدوري تليد كذاب، كان يشتم عثمان، وكل من يشتم عثمان أو طلحة أو أحدًا من أصحاب النبي ﷺ دجَّال، لا

(١) تهذيب التهذيب (١٢/١٣٧).

يكتب عنه، وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين[١].

هكذا جرى لسان المتقدمين على إطلاق لفظ الكذب على إرادة مجرد الخطأ أما المتأخرون فيطلقون الكذب ويريدون به المعنى المتبادر عند الإطلاق الذي هو ضد الصدق.

وقد ملأت كتب تراجم المتأخرين بالكذابين والوضاعين، وأرادوا من إطلاق الكذب عليهم ما هو ضد الصدق، والله أعلم.

---

(١) تاريخ يحيى بن معين (١٠٩/٢)، رواية عباس بن محمد الدوري، تحقيق أحمد نور سيف، نشر جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٩٨٤م.

١٢- قولهم: "فلان سيء الحفظ":

ينتج سوء الحفظ من الغفلة، فيخطئ الراوي في الأسانيد:

فيرفع الموقوف، ويوقف المرفوع، ويوصل المرسل، ويرسل الموصول ويقلب الأسانيد، فيجعل ما لهذا الشيخ لشيخ آخر، ولا يضبط المتون ويغير فيها، وسوء الحفظ يكون بسبب خلقي، وهو ضعف ذاكرته كما يكون بتفريط من الراوي، وعليه فهذان قسمان:

الأول: الوهم والغلط بمقتضى الجبلة، وهو طبيعة ثابتة لكل نفس ولا تكون سببًا للقدح في الراوي حتى تكثر منه إلى جنب ما روت فإن كثرت صارت به إلى مرتبة الجرح، تتفاوت قدرًا وقد تبلغ بالراوي إلى ترك حديثه، وذلك إذا خشي منه، قال الشافعي: «من كثر غلطه من المحدثين ولم يكن له أصل صحيح لم يقبل حديثه، كما يكون من كثر غلطه في الشهادة لو تقبل شهادته».

الثاني: ما يرجع من سوء الحفظ إلى تساهل الراوي، ووقع من بعض الرواة في السماع والإسماع، كمن لا يبالي بالنوم عند السماع أو يحدث من غير أصل صحيح، أو يُعمل الحديث عن الشيخ في المذاكرة[١].

وعبر الإمام ابن حجر رحمه الله تعالى عن سوء الحفظ بقوله:

---

(١) تحرير علوم الحديث (٤٣٦/١) وما بعدها.

«عبارة عمن يكون غلطه أقل من إصابته»[١].

وقد اختلف المتقدمون والمتأخرون في قولهم: «سيء الحفظ» من حيث الإطلاق واتفقوا من حيث الحكم.

فالمتقدمون أكثر ما يطلقونها مقرونة بوصف آخر كالقول «صدوق سيء الحفظ» و«سيء الحفظ كثير الوهم» أو «كثير الغلط» أو «كثير الخطأ» وما في معناها أو «مضطرب الحديث» وغير ذلك، وإنما جاءت مطلقة في الراوي بعد الراوي، وقعت في كلام أحمد بن حنبل وأبي حاتم الرازي، وأبي بكر البزار، والدارقطني.

وأما المتأخرون فقد كثر استعمالهم لها بإطلاق.

واتفقوا على أن الضعف العائد إلى سوء الحفظ قد يبلغ صاحبه حد الترك، لكنها تتفاوت قدرًا، ويندر حد الترك في الرواة الذين قبلت فيهم هذه العبارة، بل أكثرهم يعتبر حديثه، ولا يكاد يقبل حديث من رجح له هذا الوصف لذاته، وإن كان منعوتًا بالصدق[٢]، والله أعلم.

---

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص١٤٨).

(٢) تحرير علوم الحديث (٦٠٢/١، ٦٠٣).

الخاتمة

وبعد البحث في هذا الموضوع وقراءته تبين لي:

١) أن الاختلاف بين المتقدمين والمتأخرين ليس مجموعًا في كل شخص ممن تأخر، فإن بين المتأخرين بعض الاختلاف في القواعد لكنه موجود في مجموعهم، وهو السبب الرئيسي للاختلاف في تصحيح الأحاديث وتضعيفها.

٢) مدى الجهد الذي بذله علماء السنة ونقاد الحديث في الحفاظ على سنة النبي ﷺ من التبديل والتحريف والزيادة والنقصان، وتقويم رواة الحديث والحكم عليهم وبيان درجاتهم.

٣) التنسيق والتوحيد في المصطلحات، الذي قام به المتأخرون يعتبر مدلوله من ألفاظ المتأخرين، ولا يمكن أن يفني التباين أو التغاير الذي وقع في عبارات المتقدمين؛ لأنها أقوال قيلت وسجلت وحفظت ونقلت كما هي.

٤) إن للمتأخرين إسهامات واضحة، وإفادات مهمة، والتساهل الذي يعابون به قد يقع من غيرهم كما يقع منهم، ولا يصلح أن يكون سببًا للإعراض عن حكمهم على الرواة جرحًا أو تعديلاً.

٥) المراد بلفظ المتقدمين والمتأخرين أمر نسبي يفسر في كل موضع بحسبه، وليس له قاعدة مطردة، وأن من قالوا بالبعد الزمني أو المنهج أو الخلاف بين المحدثين والفقهاء اضطربت أقوالهم ولم تخل من ردود ومناقشات.

٦) لا بد من معرفة المراد من عبارات الجرح والتعديل التي يقولها الأئمة في حق الرواة، ومصطلحاتهم فيها، لأنها عماد الجرح والتعديل ومعيار الحكم على الرواة، ومدار تصحيح الأحاديث أو تضعيفها بالجملة.

٧) ينبغي أن نفرق بين «روى المناكير أو يروي المناكير، أو في حديثه نكارة» وبين قولهم «منكر الحديث» بأن العبارات الأولى لا تقدح الراوي قدحًا يعتد به، والأخرى تجرحه جرحًا معتدًا به.

٨) قول ابن معين في الراوي: «ليس بشيء» يدل على أن ابن معين يريد فيها ضعف الراوي وسقوطه لا قلة أحاديثه، وهذا ليس عند ابن معين فقط بل عند غيره من النقاد.

٩) لفظة «لا بأس به» دون لفظة «ثقة»، كما فسرها المتأخرون وجعلوها تساوي قولهم في الراوي «صدوق أو محله الصدق» وهي لا تشعر بالضبط، وما عدل الجارح عن قوله في الراوي ثقة إلى قوله لا بأس به أو ليس به بأس إلا لعدم استوائهما.

١٠) من قال فيه البخاري «فيه نظر» فهو متهم واهٍ، وضعفه شديد، وترك إلى مرتبة المتروكين والساقطين.

١١) لفظة محدث مدارها في كل زمان على عرف أهله.

١٢) الإسناد المعنعن عند الجمهور من أصحاب الحديث والفقه والأصول متصل بشروط.

١٣) لا يجب بيان سبب الجرح والتعديل إذا كان الجارح والمعدل عارفًا بصيرًا بأسبابهما.

١٤) أن التائب من الكذب في حديث رسول الله ﷺ لا تقبل توبته، تغليظًا عليه وزجرًا بليغًا عن الكذب على رسول الله ﷺ.

١٥) التشيع في عرف المتأخرين هو الرفض المحض أي السب والشتم فلا تقبل رواية الرافضي الغالي.

فهرس المصادر والمراجع

(حرف الألف)

١- الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة، للكنوي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، ط دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٦م، السادسة.

٢- اختصار علوم الحديث لابن كثير، ط صبيح، القاهرة، ١٣٧٠هـ.

٣- أسباب اختلاف المحدثين، لخلدون الأحدب، الدار السعودية، جدة، ط أولى، ١٤٠٥هـ.

٤- ألفاظ الجرح والتعديل دراسة تحليلية، د/ عزيز رشيد النعيمي، مدرس الحديث الشريف وعلومه، الجامعة الإسلامية، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٧م.

٥- الأدب المفرد للبخاري، المطبعة السلفية، الطبعة الثانية، ١٣٧٩هـ.

٦- الباعث الحثيث، لأحمد شاكر، مكتبة دار التراث، القاهرة، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م.

(حرف الباء)

٧- بحث مقدم للمؤتمر التخصصي الأول لقسم التفسير والحديث، بكلية الشريعة، جامعة الكويت، ٢٠٠٨م، أ. د/ أحمد معبد عبد الكريم.

٨- بذل الماعون في فضل الطاعون، لابن حجر العسقلاني، تحقيق

أحمد عصام الكاتب، دار العاصمة، الرياض، ١٩٩١م.

٩- بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام، لابن القطان الفاسي، تحقيق د/ الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، ١٩٩٧م.

(حرف التاء)

١٠- تاج العروس، للزبيدي، المطبعة الخيرية، ١٣٠٦هـ.

١١- تاريخ ابن أبي خيثمة، ط/ دار الكتب العلمية، تحقيق عماد بن ربيعي.

١٢- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

١٣- تاريخ يحيى بن معين برواية عباس الدوري، تحقيق: أحمد نور سيف، نشر جامعة الملك عبد العزيز، مكة المكرمة، ١٩٨٤م.

١٤- التاريخ الأوسط للبخاري، تحقيق محمد بن إبراهيم اللحيدان، دار الصميعي، الرياض، ١٩٩٨م.

١٥- التاريخ الكبير للبخاري، حدير أباد، الدكن - الهند، ١٣٦١هـ.

١٦- تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان، بيروت - لبنان، ط ثانية، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

١٧- تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، للسيوطي، تحقيق عماد زكي البارودي، المكتبة التوفيقية، القاهرة.

١٨- تذكرة الحفاظ للذهبي، ط ثالثة، حيدر أباد، الدكن - الهند،

١٣٧٥هـ.

١٩- تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، دار الكتاب، ١٣٨٠هـ.

٢٠- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، للحافظ زين الدين العراقي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، ط أولى، ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م.

٢١- التلخيص الحبير، لابن حجر العسقلاني، تحقيق عبد الله هاشم يماني، المدينة المنورة، ١٩٦٤م.

٢٢- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر بن عبد البر، تحقيق مجموعة علماء، نشر وزارة الأوقاف، المغرب، ١٩٩١م.

٢٣- التنكيل لما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، لعبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، تحقيق محمد ناصر الألباني، المكتب الإسلامي.

٢٤- تهذيب التهذيب، للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط دار الفكر، بيروت – لبنان.

٢٥- تهذيب الكمال، لأبي الحجاج المزي، تحقيق د/ بشار عواد معروف، نشر مؤسسة الرسالة، ١٩٩٢م.

٢٦- توضيح الأفكار، لمحمد بن الوزير الصنعاني، ط دار السعادة، ١٣٦٦هـ.

٢٧- تيسير مصطلح الحديث، د/ محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الحادية عشر، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م.

(حرف الجيم)

٢٨- جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر بن عبد البر، تحقيق أبي الأشبال زهير، دار ابن الجوزي، السعودية، ١٩٩٦م.

٢٩- الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازي، ط حيدر أباد، الدكن - الهند، ١٣٧١هـ.

٣٠- جواب الحافظ المنذري عن أسئلة في الجرح والتعديل، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، نشر مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤١١هـ.

(حرف الدال)

٣١- درء الضعف عن حديث من عشق فعف، للعلامة أحمد بن الصديق الغماري، تعليق: إياد أحمد الغوج، دار الإمام الترمذي، القاهرة.

٣٢- ديوان الضعفاء والمتروكين، للذهبي، نشر مكتبة النهضة الحديثة بمكة المكرمة، ١٣٨٧هـ.

(حرف الذال)

٣٣- ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، للذهبي، دار القرآن الكريم، بيروت، ١٤٠٠هـ.

(حرف الراء)

٣٤- الرسالة المستطرفة للكتاني، كراتشي، ط ١٣٧٩هـ.

٣٥- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، للكنوي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، ط دار السلام، القاهرة، السابعة، ٢٠٠٠م.

٣٦- الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم، لابن الوزير اليماني، ط المنيرية، القاهرة.

(حرف السين)

٣٧- سنن ابن ماجة، ط دار الفجر، القاهرة، ١٤٣١هـ /٢٠١٠م.

٣٨- سنن أبي داود، دار الحديث، القاهرة.

٣٩- سنن الترمذي، دار الحديث، القاهرة.

٤٠- سنن النسائي بشرحي السيوطي والسندي، المطبعة المصرية، ١٣٤٨هـ.

٤١- سير أعلام النبلاء، للذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠١هـ.

(حرف الشين)

٤٢- شرح الألفية، للعراقي، ط مصر، ١٣٥٥هـ.

٤٣- شرح سنن ابن ماجة، لمغلطاي، تحقيق الشيخ أحمد أبو العينين، ط مكتبة ابن عباس، دقهلية - مصر.

٤٤- شرح صحيح مسلم، للإمام النووي، المكتبة العصرية.

٤٥- شرح علل الترمذي، لزين الدين أحمد بن رجب الحنبلي، ط إحياء التراث الإسلامي، تحقيق/ صبحي السامرائي.

٤٦- شرح نخبة الفكر، لابن حجر العسقلاني، مطبعة التقدم، ١٣٢٣هـ.

(حرف الصاد)

٤٧- صحيح البخاري، المطبوع معه فتح الباري، بولاق، ١٣٠٠هـ.

٤٨- صحيح مسلم المطبوع معه شرح النووي، المصرية، ١٣٤٧هـ.

(حرف الضاد)

٤٩- الضعفاء للعقيلي، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٤م.

(حرف العين)

٥٠- العبر في خبر من غبر، للذهبي، طبعة حكومة الكويت، ١٣٨٠هـ.

٥١- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسين الدارقطني، تحقيق د/ محفوظ السلفي.

٥٢- علل الإمام أحمد، تحقيق وصي الله عباس، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٨م.

٥٣- علوم الحديث، لأبي عمرو بن الصلاح، ط دار زاهد القدسي، عابدين - القاهرة.

٥٤- عون المعبود شرح سنن أبي داود، لشمس الحق العظيم آبادي، ط دار الحديث، القاهرة.

(حرف الفاء)

٥٥- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، ط دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.

٥٦- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، للسخاوي، تحقيق: مجدي فتحي السيد، ومصطفى شتات، ط المكتبة التوفيقية.

٥٧- فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي، ط مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٥٦هـ.

(حرف القاف)

٥٨- القاموس المحيط، للفيروز آبادي، ط الحسينية، ١٣٣٠هـ.

٥٩- قواعد علوم الحديث، للتهانوي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، دار السلام، القاهرة، السادسة، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

(حرف الكاف)

٦٠- الكاشف، للذهبي، تحقيق محمد عوامة، دار اليسر، الرياض.

٦١- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي محمد عوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧م.

٦٢- الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ١٩٧٢م.

٦٣- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، اسطنبول، ١٣٦٠هـ.

٦٤- الكنى والأسماء، للدولابي، حيدر أباد، الدكن - الهند، ١٣٢٢هـ.

(حرف اللام)

٦٥- اللباب في تهذيب الأنساب، لابن الأثير، مكتبة القدسي، ١٣٥٧هـ.

٦٦- لسان العرب، لابن منظور، ط بولاق مصر، ١٣٠٠هـ.

٦٧- لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني، ط/ مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت.

(حرف الميم)

٦٨- المجروحين، لابن حبان البستي، ط دار الوعي، حلب، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.

٦٩- محاسن الاصطلاح، للبلقيني، مطبعة دار الكتب، ١٩٧٤م.

٧٠- المحدث الفاصل، للرامهرمزي، دار الفكر، بيروت، ١٣٩١هـ.

٧١- المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس، للشريف حاتم العوني، دار الهجرة، الرياض، ط ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٧٢- المسند للإمام أحمد، بتحقيق أحمد شاكر، دار المعارف، ١٣٦٨هـ.

٧٣- المصنف لابن أبي شيبة، ط دار الرشد.

٧٤- المعجم الوسيط، معجم اللغة العربية، ط الثالثة.

٧٥- المغني في الضعفاء، للذهبي، مطبعة البلاغة، حلب، ١٣٩١هـ.

٧٦- الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث، د/ حمزة المليباري، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ط ثانية، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.

٧٧- الموقظة في علم الحديث، للذهبي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤٠٥هـ.

٧٨- معرفة أنواع علم الحديث لابن الصلاح، المشهور بمقدمة ابن الصلاح، ط دار الكتب العلمية، حلب، ١٣٥٠هـ.

٧٩- مقدمة صحيح مسلم، ط مكتبة عباد الرحمن، مصر، جمع وترتيب محمد فؤاد عبد الباقي، ط ثانية، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

٨٠- مقدمة فتح الباري، بشرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، ط دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.

٨١- من قال فيه البخاري «فيه نظر» وأقوال أهل الجرح والتعديل دراسة تطبيقية في كتابه التاريخ الكبير، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية، بغداد، ٢٠٠٩م، د/ عبد القادر مصطفى المحمدي.

٨٢- منهج النقد في علوم الحديث، د/ نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ط ثالثة، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

٨٣- موسوعة علوم الحديث الشريف، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

٨٤- موطأ الإمام مالك، برواية محمد بن الحسن الشيباني، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٩٦٧م.

٨٥- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي، تحقيق: علي محمد البيجاوي، ط عيسى الحلبي.

(حرف النون)

٨٦- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: نبيل صلاح سليم، مكتبة ابن عباس، الدقهلية - مصر، ط أولى، ٢٠٠٩م.

٨٧- نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية، للزيلعي، دار المأمون، ١٣٥٧هـ.

وكتبه

د/ محمد بهاء النور عبد الرحيم عثمان

مدرس الحديث الشريف وعلومه

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية - بنين

القاهرة - جامعة الأزهر

محتويات البحث

الموضوع	رقم الصفحة
١- المقدمة.....	١٢٣٩
٢- المبحث الأول: المراد بالمتقدمين والمتأخرين	١٢٤٤
٣- المبحث الثاني: ألفاظ الجرح والتعديل المختلف فيها بين المتقدمين والمتأخرين	١٢٥٤
٤- قولهم: «منكر الحديث، أو حديثه منكر»	١٢٥٦
٥- قول يحيى بن معين في الراوي: «ليس بشيء».....	١٢٦٩
٦- قول يحيى بن معين في الراوي: «لا بأس به أو ليس به بأس»	١٢٣٦
٧- قول البخاري في الراوي: «فيه نظر»	١٢٨٠
٨- قولهم: «فلان حافظ».....	١٢٨٦
٩- اختلافهم في عنعنة الراوي	١٢٩٠
١٠- اختلافهم في قبول الجرح المبهم والتعديل المبهم.....	١٢٩٥
١١- اختلافهم في حكم التائب من الكذب في حديث رسول الله ﷺ	١٢٩٩

الموضوع | رقم الصفحة

١٢- قولهم: «روى أحاديث معضلة، أو يروي المعضلات» ١٣٠٤

١٣- قولهم: «فلان شيعي» ١٣٠٨

١٤- قولهم: «فلان كذاب» ١٣١٣

١٥- قولهم: «فلان سيء الحفظ» ١٣١٨

١٦- الخاتمة ١٣٢٠

١٧- فهرس المصادر والمراجع ١٣٢٣

١٨- محتويات البحث ١٣٣٤